

شروط وأحكام الصندوق

اسم الصندوق

صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية
Yaqeen Saudi Equity ETF
صندوق استثماري عام مفتوح

مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

"تم اعتماد صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية على أنه استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار"
"يقر مدير الصندوق بأن هذه الشروط والأحكام ووثائق الصندوق الأخرى تخضع لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية والتعليمات الخاصة بصناديق المؤشرات المتداولة الصادرة من هيئة السوق المالية.

ويقر مدير الصندوق كذلك بأن شروط وأحكام الصندوق والوثائق الأخرى تتضمن إفصاح عادل وصحيح وغير مضلل بكل المعلومات ذات العلاقة بالصندوق"

"على المستثمرين المحتملين والمتلقين لهذه "الشروط والأحكام" قراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى بعناية والإطلاع على المخاطر المصاحبة للاستثمار وأخذ مشورة مستشاريهم وأن يراعوا أي متطلبات قانونية قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في وحدات الصندوق وبالتوقيع عليها وقبولها عند اشتراكه في أي من وحدات الصندوق".

تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام الصندوق

2010/03/16م

آخر تحديث تم بتاريخ

2022/02/08م

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته

1431/03/30هـ الموافق 2010/03/16م.

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية التي تعكس التغيير التالي وهو تغيير اسم مدير الصندوق و اسم الصندوق وذلك حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 2022/02/08م

1	معلومات الصندوق:	2
2	النظام المطبق:	3
3	أهداف صندوق الاستثمار:	3
4	مدة الصندوق	5
5	قيود/حدود الاستثمار	5
6	عملة الصندوق	5
7	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:	5
8	التقويم والتسعير:	6
9	التعاملات:	7
10	سياسة التوزيع:	9
11	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:	10
12	سجل حاملي الوحدات:	10
13	اجتماع مالكي الوحدات:	10
14	حقوق مالكي الوحدات:	11
15	مسؤوليات مالكي الوحدات:	11
16	خصائص الوحدات:	11
17	التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:	12
18	إنهاء الصندوق	12
19	مدير الصندوق:	12
20	أمين الحفظ:	13
21	المحاسب القانوني:	14
22	أصول الصندوق:	14
23	إقرار من مالك الوحدات:	15

1. معلومات الصندوق:

أ. اسم مدير الصندوق

يقين كابيتال . وهي شخص اعتباري مرخص له بموجب ترخيص رقم 060-20-37 وتاريخ 1427/04/29 هـ بناءً على أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة من هيئة السوق المالية.

ب. عنوان مدير الصندوق

عنوان مدير الصندوق:

المقر الرئيسي – طريق العليا العام

ص ب 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس + 966 (11) 2054831

ج. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

www.yaqeen.sa

د. اسم أمين الحفظ

شركة البلاد المالية شركة سعودية ذات شخص واحد مساهمة مغلقة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 08100-37 وتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14م للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية.

هـ. عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ

www.Albilad-capital.com

2. النظام المطبق:

يخضع صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية والمطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. أهداف صندوق الاستثمار:

أ. أهداف الصندوق الاستثمارية

يسعى الصندوق لتحقيق نمو ومكاسب رأسمالية على المدى الطويل من خلال الإدارة غير النشطة لسلة من الأسهم السعودية المدرجة في السوق السعودي بغرض تحقيق مستوى أداء يماثل أداء المؤشر قبل الرسوم والمصاريف.

ب. سياسات الاستثمار وممارساته.

- يستثمر الصندوق على الأقل 95% من أصوله في أسهم الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية المدرجة والمتداولة في سوق تداول في المملكة العربية السعودية.
- يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة بالاستثمار في مكونات محفظة مؤشر يقين 30 للأسهم السعودية (مؤشر القياس). وعلى أي حال، تتم عمليات إعادة التوازن بشكل دوري (كل ربع سنة على الأقل) بغرض التأكد من مطابقة أداء المؤشر وتوفير نقد كافٍ في الصندوق.
- يستثمر الصندوق في مكونات محفظة المؤشر مع مراعاة الأوزان النسبية لتوزيع الأصول بينما يتم المحافظة على نقد كافٍ في الصندوق بشكل مستمر لمواجهة المصاريف وأي التزامات أخرى على الصندوق.
- لا يسعى الصندوق لتجاوز أداء المؤشر مثل الصناديق الاستثمارية الأخرى ولا يسعى للدخول بشكل مؤقت في استثمارات دفاعية عند انخفاض السوق أو في حالة التقييم المبالغ فيه ويسعى الصندوق لمحاكاة ومطابقة أداء المؤشر الإرشادي.
- يقوم مدير الصندوق على أساس سنوي على الأقل بتقويم المؤشر للتأكد من أن أهداف الصندوق لتحقيق النمو والمكاسب الرأسمالية على المدى الطويل يمكن أن تتحقق بشكل مناسب.

سياسات الاستثمار:

- يسعى الصندوق لمحاكاة أداء المؤشر من خلال المحافظة على نسبة الانحراف عند أدنى مستوى.

- يسعى مدير الصندوق للمحافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر بحد أقصى 1% مع الأخذ في الاعتبار عوامل الدخل والرسوم والمصاريف.
- * يتم قياس نسبة الانحراف كعامل انحراف للزيادة أو النقصان في كل يوم لعائد الصندوق مقارنة بمستوى الأداء اليومي للمؤشر.
- يسعى الصندوق لتحقيق معامل ارتباط قدره 0.99 على أساس سنوي بين مستوى العائد اليومي للمؤشر الإرشادي والعائد اليومي للصندوق.
- الصندوق يتعامل في إصدار واسترداد الوحدات بشكل عيني فقط (سلة من الأسهم بالإضافة لحصة نقدية). تفاصيل رزم الوحدات ومكونات سلة الأسهم والعنصر النقدي يتم الإعلان عنها بواسطة مدير الصندوق بشكل يومي.
- يمارس الصندوق حقوقه الناتجة عن تصرفات الشركات التي تتعلق باستثماراته بما يحقق أفضل فائدة لحاملي وحدات الصندوق. مثال ذلك، عند ممارسة حقوق الإصدار يشارك الصندوق في ممارسة حقوق الإصدار الممنوحة لأي من الأسهم المستثمر فيها والتي يقوم المؤشر الإرشادي بدوره بعملية إعادة التوازن لمحفظته تبعاً لذلك مع الاهتمام بمعالجة أي انحرافات يمكن أن تحدث. يجوز توفير النقد المطلوب لممارسة حقوق الإصدار (عند الضرورة) عن طريق البيع النسبي لبعض مكونات محفظة الصندوق من الأسهم (البيع النسبي يعني بما لا يخل بالوزن النسبي للمحفظة مقارنة مع المؤشر بعد عملية البيع). عملية الحساب لحقوق الإصدار وتصرفات الشركات الأخرى ذات العلاقة تتم وفقاً للأسلوب المتبع في السياق العادي للأعمال وفي إطار المعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها.
- التوزيعات التي يستلمها الصندوق سيتم الاحتفاظ بها في الصندوق مبدئياً لأغراض الرسوم والمصاريف وما إلى ذلك (يرجع إلى سياسة التوزيعات ضمن هذه الشروط والأحكام).
- عند حدوث أي تصرفات أخرى للشركات مثل الدمج أو الاستحواذ أو غيرها يقوم مدير الصندوق بالتصرفات اللازمة بما يحقق أفضل فائدة لحاملي الوحدات. وعلى أي حال في حالة حدوث أي اختلال بين الوزن النسبي للصندوق مقارنة بالوزن النسبي للمؤشر نتيجة لأي من تصرفات الشركات يقوم مدير الصندوق بإعادة التوازن للمحفظة تبعاً لذلك.
- الصندوق لا يقوم بمطابقة مكونات محفظته مع الضوابط الشرعية. وعلى أي حال فإن المؤشر الذي يستثمر الصندوق في محفظته يتوافق مع الضوابط الشرعية والصندوق يقوم فقط بالاستثمار في محفظة المؤشر. يقوم المؤشر بتنقية أسهم محفظته للأغراض الشرعية على أساس ربع سنوي بناءً على توجيهات الهيئة الشرعية للصندوق ويقوم مدير الصندوق بعد ذلك بالتخلص من الأسهم التي تتجاوز الضوابط الشرعية. وتبعاً لذلك يقوم مدير الصندوق بعمليات إعادة التوازن لمحفظته ويقوم مدير الصندوق بمراعاة مصلحة حاملي الوحدات في حالة التخلص من الأسهم التي تتجاوز الضوابط الشرعية. ويقوم الصندوق بعد ذلك بشراء مزيد من الأسهم لتحقيق التطابق النسبي مع محفظة المؤشر.
- في حالة تغير المؤشر (التخلص من أو زيادة الأسهم) يسعى مدير الصندوق لوضع الصندوق مرة أخرى مع مستوى محفظة المؤشر بإجراء عملية إعادة التوازن للمحفظة.
- يجوز أن يقوم الصندوق بإيقاف مؤقت لعملية إصدار واسترداد الوحدات خلال مرحلة إعادة التوازن.
- الصندوق مخول فقط بالاستثمار في أسهم متوافقة مع الضوابط الشرعية مدرجة ومتداولة في السوق المالية السعودية (تداول) ضمن محفظة المؤشر.
- الصندوق قد يستثمر النقد المتوفر لديه في أدوات سوق النقد قصيرة الأجل مثل صفقات المراجعات وفق تقدير مدير الصندوق وفي إطار أهداف الصندوق الاستثمارية.
- الصندوق غير مخول بمنح قروض لأي أطراف أخرى.
- الصندوق غير مخول بالقيام بالاقتراض، وعليه فإن مدير الصندوق لن يقوم بأي عمليات يمكن تفسيرها على أنها عمليات اقتراض.
- يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار الواردة في الفقرة 41 من لائحة الصناديق الاستثمارية الصادرة عن الهيئة.
- وقف إدراج الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق:
- يمكن أن تقوم هيئة السوق المالية بوقف إدراج الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. وفي مثل تلك الحالة يتصرف الصندوق وفق الحالات التالية:
- (أ) يوقف إصدار أو استرداد رزم الوحدات إلى حين حل مسألة إدراج الأسهم.
- (ب) تبني أسلوب تقييم بديل (وفقاً للقيمة العادلة) بعد الموافقة المسبقة لهيئة السوق المالية فيما يتعلق بالأسهم التي أوقف ادراجها.
- لا تواجه الصندوق مخاطر متباعدة الانحراف في الأداء على المدى القصير حيث تستمر الأسهم التي أوقف إدراجها تشكل جزءاً من مكونات محفظة المؤشر لحين وقت التحديث. ويتم استخدام عدد الأسهم الحرة المتداولة وأسعارها عند الإقفال قبل إيقاف الإدراج لحساب المؤشر.
- في حالة استمرار تعليق الإدراج لما بعد تاريخ التحديث يقوم كل من الصندوق والمؤشر بالتخلص من الأسهم المتعلقة في تاريخ التحديث.
- يتبع الصندوق مبدأ التحفظ عند تقويم الصندوق ويتبنى أسلوب يعكس القيمة العادلة لأصول الصندوق.

- معالجة نسبة انحراف الأداء: حيث يسعى الصندوق لمتابعة أداء المؤشر لتحقيق أهدافه الاستثمارية لتحقيق نمو ومكاسب رأسمالية على المدى الطويل توجد مخاطر أساسية في حدوث انحراف غير مرغوب فيه في الأداء. تتوفر لمدير الصندوق أدوات كافية (مثل نماذج التحليل الكمي وغيرها) للمساعدة في إيجاد الحلول وتقدير مدى الانحراف. يقوم مدير الصندوق بمراجعة أي انحرافات يمكن أن تحدث ويطبق الإجراءات التي تخفف من أثر تلك المخاطر.
- مخاطر السيولة: يتم إدراج وحدات الصندوق في تداول لتكون متاحة للمستثمرين لتداولها خلال ساعات التداول اليومي. وقام مدير الصندوق بتوقيع اتفاقيات مع صانع السوق لتوفير السيولة في السوق. يقوم صانع السوق بالتسعير للوحدات في تداول بحيث لا يتجاوز الهامش بين سعر البيع والشراء 2%. ويواجه صانع السوق مخاطر التسعير أثناء قيامه بإصدار واسترداد وحدات الصندوق المتداولة في السوق. ولتخفيف أثر تلك المخاطر يقوم الصندوق بتزويد صانع السوق بإمكانية إصدار واسترداد فوري لوحدات الصندوق تمكنه من الدخول إلى الوحدات المصدرة وإلى مكونات سلة الأسهم من خلال عمليات فورية للإصدار والاسترداد.

4. مدة الصندوق

صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

5. قيود/حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات بما يتوافق مع المعايير الشرعية.

6. عملة الصندوق

عملة الصندوق هي الريال السعودي.

7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. تفاصيل لجميع الرسوم المفروضة على الصندوق

- رسوم إدارة: 0.50% (خمسون نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ربع سنة كمستحقات.
- رسوم الإداري: 0.22% (اثنان وعشرون نقطة أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها للإداري كل ربع سنة كمستحقات.
- رسوم الحفظ: 0.03% من صافي قيمة الأصول تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها لأمين الحفظ شهرياً كمستحقات.
- رسوم المؤشر: 0.10% (عشرة نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول. تغطي رسوم المؤشر أتعاب مزود خدمة المؤشر وأي مصاريف نشر ذات علاقة.
- رسوم الإدراج والتسجيل: 0.08% (ثمانية نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تدفع لتداول. لا يتجاوز المعدل السنوي لمصاريف الصندوق 1% (مائة نقطة أساس) من صافي قيمة الأصول.
- مصاريف التعامل: الصندوق يصدر ويسترد رزم وحدات فقط مقابل تبادل عيني. ومع ذلك ولأغراض إعادة التوازن للمحفظة قد يقوم الصندوق بعمليات شراء وبيع أسهم المؤشر. وقد تترتب على تلك العمليات تكلفة تعامل يتم تقديرها بالتكلفة ويتحملها الصندوق خصماً من أصوله.
- يتحمل مدير الصندوق المصاريف العادية الفعلية التالية والتي يتم تكبيدها بعد بدء عمل الصندوق:
 - مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الإلكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).
 - مصاريف المصفي في حالة التصفية.
 - المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.
 - أي مصاريف تشغيل فعلية أخرى مستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.

تعتبر المصاريف المذكورة أعلاه جزءاً من رسوم إدارة الصندوق.

- تعويض صانع السوق مقابل خدمات الإصدار والاسترداد العيني للوحدات، إن وجد، يتم دفعه بواسطة الإداري خصماً من الرسوم المستحقة له.

ضريبة القيمة المضافة

- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والاتعاب والتكاليف .
- جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة مالم يتم النص على خلاف ذلك.

ب. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد.

لا يخضع المستثمرون أو صانع السوق لرسوم إصدار أو استرداد. وعلى أي حال يتحمل المستثمرون أتعاب الوساطة المالية في السوق عند القيام ببيع أو شراء وحدات الصندوق.

ج. أي عمولات خاصة يبرمها مدير الصندوق.
لا ينطبق

8. التقويم والتسعير:

أ. تقويم أصول الصندوق

الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في السوق المالية: يتم تقويمها بسعر آخر صفقة تمت في ذلك السوق. وفي حال كانت تلك الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقويمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

أي استثمار آخر: القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها

سوف يكون هناك تقويم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق بإصدار تقويم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول، بالإضافة لتقويم صافي قيمة الأصول بنهاية اليوم.

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو التسعير.

- في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقويم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق .
- سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.

د. تفاصيل طريقة احتساب سعر الوحدة.

- صافي قيمة الأصول تمثل صافي قيمة الصندوق بنهاية كل يوم عمل. يتم حساب صافي قيمة الأصول بحساب قيمة كافة موجودات الصندوق بسعر الإغلاق بالإضافة إلى أي عناصر نقدية موجودة ناقصاً أي مصاريف مستحقة محسوبة بنهاية يوم العمل، وبحسب صافي قيمة الأصول للوحدة بقسمة النتيجة على عدد الوحدات القائمة في وقت التقويم.
- والسعر الإرشادي هو مؤشر لصافي قيمة أصول الصندوق خلال ساعات التعامل. في حساب السعر الإرشادي يتم استخدام آخر سعر تداول. ويتم اتباع نفس الخطوات المتبقية المتبعة في حساب صافي قيمة الأصول حيث يتم خصم المصاريف المستحقة وفقاً لصافي قيمة الأصول بنهاية آخر يوم تداول للوصول إلى صافي القيمة الإرشادية للوحدة .

في كلا الحالتين يتم الوصول لصافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق والسعر الإرشادي لتداول الوحدة عن طريق قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات القائمة في وقت الحساب.

- الغرض من إصدار سعر الوحدة الإرشادي هو توضيح العلاقة النسبية بين صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق والقيمة السوقية لتداول وحدة الصندوق. في الظروف العادية يتبع مدير الصندوق سياسة التقويم المذكورة أعلاه. وعلى أي حال في الظروف الأخرى خارج إرادته يسعى مدير الصندوق لاتباع أفضل الأساليب لتقويم أصول الصندوق. مثال ذلك عملية وقف إدراج الأسهم من قبل الهيئة أو تداول. وفي بعض الحالات يمكن استخدام القيمة العادلة بدلاً عن القيمة السوقية بعد إبلاغ هيئة السوق المالية وبعد الحصول على اعتمادها. يتم النشر في موقعي تداول ويقين وفي أي وسائل نشر أخرى مناسبة.

يتم حساب صافي قيمة أصول الصندوق بواسطة الإداري وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها.

المصاريف التي يمكن أن يتم خصمها من إجمالي قيمة الأصول:

- (1) رسوم إدارة المحفظة ورسوم أي طرف ثالث آخر (إن وجد).
- (2) رسوم الإداري والمراجع الخارجي.
- (3) رسوم الحفظ.
- (4) رسوم مزود خدمة المؤشر.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها.

عملية تقويم صافي قيمة الأصول تتم بنهاية اليوم ويتم حساب ونشر الأسعار خلال ساعتين من وقت إغلاق السوق. ويتم التعبير عن صافي قيمة الأصول والسعر الإرشادي بعملة الريال السعودي وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق أو بالنشر الإلكتروني في مواقع مدير الصندوق وتداول: www.yaqeen.sa – www.tadawul.com.sa

9. التعاملات:

أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الإشتراك والاسترداد.

عمليات السوق الأولى لإصدار واسترداد الوحدات

عمليات الصندوق تتم فقط بين مدير الصندوق وصانع السوق. عمليات الإصدار والاسترداد تتم على أساس رزم من وحدات الصندوق المتداولة (كل رزمة تحتوي على 25,000 وحدة متداولة).

فيما يلي عرض لألية التبادل العيني لأغراض إصدار وحدات الصندوق:

- (1) يقوم مدير الصندوق بعرض تفاصيل مكونات رزم الوحدات (الأسهم ذات العلاقة والعناصر النقدية على أساس يومي قبل بدء عمليات التداول). كل رزمة وحدات تعادل 25,000 وحدة من وحدات الصندوق المتداولة.
- (2) يقوم صانع السوق بتقديم طلب لمدير الصندوق لإصدار وحدات .
- (3) يقوم صانع السوق في نفس الوقت بإيداع سلة من الأسهم مع مبالغ نقدية لدى أمين الحفظ تتناسب مع عدد رزم الوحدات المطلوب إصدارها.
- (4) يقوم مدير الصندوق، بعد المراجعة المبدئية، باعتماد طلب إصدار رزم الوحدات.
- (5) يقوم أمين الحفظ بالتأكد من أن سلة الأسهم والعناصر النقدية تتناسب مع عدد رزم الوحدات المطلوبة.
- (6) يقوم أمين الحفظ بتحويل سلة الأسهم من حساب صانع السوق إلى حساب الصندوق.
- (7) ينسق أمين الحفظ مع تداول لإصدار وإدراج رزم الوحدات (تقوم تداول بإصدار وإدراج رزم الوحدات).
- (8) يتم إيداع رزم الوحدات في حساب صانع السوق.
- (9) يقوم صانع السوق بتسجيل أوامر البيع في السوق أو الاحتفاظ برزم الوحدات الجديدة ضمن مخزونه (أقصى هامش يمكن لصانع السوق التعامل في إطاره في السوق هو 2%).
- (10) في نهاية اليوم تقوم تداول بالتأكد من أن عدد الوحدات المصدرة تتوافق مع عدد الأسهم المستلمة.
- (11) في حالة وجود أي اختلافات بين عدد الوحدات المصدرة وعدد الأسهم يقوم أمين الحفظ بمعالجتها كما يجب.
- (12) يقوم مدير الصندوق بحساب المبالغ النقدية الصحيحة ليوم التعامل وفقاً لسياسات الصندوق. أي قصور أو زيادات يتم تسويتها من خلال أمين الحفظ مع صانع السوق في نهاية اليوم.

إجراءات استرداد وحدات الصندوق المتداولة:

- (1) يقدم صانع السوق طلب لمدير الصندوق لاسترداد رزم وحدات الصندوق.
- (2) يقوم صانع السوق في نفس الوقت بإيداع رزم الوحدات المستردة في حساب صانع السوق لدى أمين الحفظ.

- (3) يقوم مدير الصندوق بعد المراجعة المبدئية باعتماد طلب استرداد رزم الوحدات.
- (4) يقوم أمين الحفظ بالتأكد من مطابقة عدد الوحدات المودعة مع طلب الاسترداد.
- (5) يقوم أمين الحفظ بالتنسيق مع تداول لتنفيذ الاسترداد (تقوم تداول باسترداد الوحدات وإسقاطها من سجل التداول).
- (6) يقوم أمين الحفظ بإيداع سلة الأسهم والعناصر النقدية في حساب صانع السوق.
- (7) في نهاية اليوم تقوم تداول بالتأكد من أن عدد الوحدات المستردة تتوافق مع عدد الأسهم المستلمة.
- (8) في حالة أي اختلافات يقوم أمين الحفظ بتسويتها وفقاً لما هو مطلوب.
- (9) يقوم مدير الصندوق بحساب النقد المطلوب بنهاية اليوم وفقاً لسياسات الصندوق. أي قصور أو زيادات في استرداد وحدات الصندوق تتم تسويتها عن طريق أمين الحفظ مع صانع السوق في نهاية اليوم.
- يتم حساب النقد المطلوب في نهاية اليوم على أساس صافي قيمة الأصول (بافتراض عدم وجود إصدارات أو استردادات تمت خلال اليوم).
- تتبع آلية تقويم الوحدات نفس آلية تقويم الصناديق الاستثمارية العادية. خلال اليوم يتم مبادلة سلة النقد مع صانع السوق بناء على قيمة النقد لأخر يوم وعلى أي حال فإن صافي التسويات تتم بنهاية اليوم.

عمليات السوق الثانوي (بيع وشراء وحدات الصندوق المتداول)

لا يمكن للمستثمرين الأفراد الاشتراك في عمليات السوق الأولي بشكل مباشر مع مدير الصندوق لأغراض إصدار واسترداد الوحدات. ويمكنهم ممارسة ذلك من خلال صانع السوق حيث إنه الجهة الوحيدة المرخص لها للتعامل بشكل مباشر مع مدير الصندوق . يتم تداول وحدات الصندوق بنفس الطريقة التي يتم بها تداول الأسهم المدرجة في السوق. ولذلك فإن المستثمرين الأفراد يمكنهم بيع وشراء الوحدات أثناء ساعات التداول اليومي من خلال الوسطاء الماليين المرخص لهم. المستثمرون عرضة لدفع رسوم تعامل في السوق وفقاً للأسعار السائدة في السوق وفقاً لقواعد التداول.

ب. أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات لا ينطبق

ج. أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق

بما أن وحدات الصندوق يتم تداولها بنفس الطريقة التي يتم بها تداول الأسهم المدرجة في السوق فإن قيود التعامل في صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية هي قيود التعامل في السوق.

د. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

لمدير الصندوق الحق في تعليق أو تأجيل التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية :

- 1- إذا طلبت الهيئة ذلك.
- 2- إذا رأى مدير الصندوق أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- 3- إذا تم تعليق التعامل في السوق التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق.
- 4- إذا تأخر إدراج الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق بشكل قد يؤثر على عملية تقويم وحدات الصندوق.
- 5- في حال حدوث صعوبات في السوق التي يتعامل فيها الصندوق على سبيل المثال لا الحصر: شح السيولة في السوق المالية والتي يصعب استرداد أو تقويم وحدات الصندوق أمراً غير عادلاً أو غير ممكناً.
- 6- في حالة تأخير عملية تقويم صافي أصول الصندوق

في حالة تعليق تقويم الصندوق، فإن طلبات الاسترداد أو الاشتراك التي يتم تقديمها في تاريخ التعليق أو بعده، سوف يتم تنفيذها في تاريخ التقويم التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم. كما سيقوم مدير الصندوق فوراً بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعارهم بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق فور انتهاء التعليق. والافصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و موقع السوق.

هـ. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل لا ينطبق

و. نقل ملكية الوحدات الى مستثمرين آخرين

لايسمح مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.

ز. استثمار مدير الصندوق في الصندوق

يجوز لشركة يقين كابيتال وبصفتها مدير الصندوق الاشتراك في الصندوق ابتداءً من طرحه، ومن ثمّ يمكن تقليص مساهمتها تدريجياً للمستوى الذي يعتبر مناسباً.

ح. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل

الوقت المحدد لتقديم طلبات الإصدار والاسترداد للوحدات هو قبل 15 دقيقة من إغلاق السوق في يوم التداول.

ط. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك في الوحدات أو استردادها

يتم شراء وبيع الوحدات عن طريق عروض البيع والشراء خلال فترات التداول وتخضع لقواعد التداول الخاصة بسوق أسهم الشركات فيما يخص فترات التداول وأنواع الأوامر. كما يمكن شراء وبيع الوحدات عن طريق انشاء واسترداد هذه الوحدات عن طريق صانع السوق أو أي جهة مرخصة.

ي. الحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد

الحد الأدنى لإصدار رزم الاصدار/الاسترداد: رزمة واحدة

ك. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه ومدى تأثير عدم الوصول إليه على الصندوق.

القيمة الأولية للإصدار: 50 مليون ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي لمدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة الهيئة تمديد مدة الطرح الأولي 21 يوماً كحد أقصى والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وإن لم يتم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها إلى مالكي الوحدات دون أي حسم

وقد قام مدير الصندوق باستيفاء هذا المتطلب في فترة الطرح الأولي للصندوق

ل. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها.

يتبع مدير الصندوق الأحكام الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة عن هيئة السوق المالية فيما يخص المتطلب اللازم لبدء عمل الصندوق (حيثما ينطبق).

10. سياسة التوزيع:

أ. سياسة توزيع الأرباح والدخل

يتم الاحتفاظ بالتوزيعات المستلمة بواسطة الصندوق في الصندوق بشكل عام. لا يجري الصندوق توزيعات دورية على حاملي الوحدات وتنعكس أي مبالغ متوفرة للصندوق من التوزيعات على صافي قيمة الأصول. يجوز لمدير الصندوق إعادة استثمار فائض السيولة حيثما كان ملائماً بالشراء في أسهم المحفظة القائمة بغرض تحقيق التطابق مع محفظة المؤشر. ومع ذلك، يجوز أن يجري الصندوق وفقاً لتقدير مجلس إدارته توزيع الفائض في شكل توزيعات لحاملي الوحدات وفقاً لتقدير مدير الصندوق في إطار أهداف الصندوق. أي توزيعات من هذا القبيل تخضع لاعتماد مجلس إدارة الصندوق.

ب. التاريخ التقريبي للتوزيع

لا ينطبق.

ج. كيفية دفع التوزيعات

لا ينطبق.

11. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

- أ. التقارير المالية
- تقوم يقين بإعداد التقارير المالية الأولية كل نصف سنة خلال 35 يوماً من نهاية الفترة التي تم فحصها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق و تحتوي هذه التقارير على القوائم المالية الأولية ومعلومات عن مدير الصندوق وأي معلومات أخرى بشأن أنشطة الصندوق خلال الفترة.
 - وكذلك تقرير سنوي مدقق يشمل البيانات المالية التي يتم إعدادها وفقاً للقوانين المالية والأنظمة المطبقة في المملكة العربية السعودية خلال 70 يوماً بعد نهاية السنة المالية للصندوق متضمناً تفاصيل المركز المالي للصندوق وأدائه بالإضافة إلى معلومات عن مدير الصندوق وأمين الحفظ كما في نهاية السنة المالية. يتم تدقيق البيانات المالية السنوية واعتمادها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق.
 - يستلم مالكي الوحدات خلال 30 يوماً من نهاية كل سنة تقريراً يوضح عملياته خلال تلك الفترة بالإضافة إلى عدد وقيمة الوحدات التي يملكها المستثمر خلال تلك الفترة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصصة من مالك الوحدات.
- ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق
- يتم تسليم هذه التقارير عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني.
 - أي معلومات مالية أخرى يتطلب نشرها بما في ذلك أسعار الوحدات أو الإعلان عن أي تعليق لتقويم الوحدات سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو موقع السوق الإلكتروني وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم.
 - أي إخطارات للمستثمرين يقوم مدير الصندوق بإرسالها للمستثمرين حسب عناوينهم المسجلة في سجل حاملي الوحدات. وعند الضرورة أو وفقاً لمقتضيات الأنظمة سوف يتم نشرها في الصحف اليومية.
- ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية
- يتم تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم ، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني.

12. سجل حاملي الوحدات:

تقوم تداول بإعداد والاحتفاظ بسجل لحاملي وحدات الصندوق بصفتها مسجل الصندوق.

13. اجتماع مالكي الوحدات:

- أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لملاك الوحدات بمبادرة منه.
 - يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من أمين الحفظ.
 - يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات
- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ وذلك :
 1. قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع.
 2. وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسيتضمن الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة.
 - لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.

- إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة السابقة ، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الإجتماع.
- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.

ج. حقوق تصويت مالكي الوحدات

يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

14. حقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.
- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في إجتماعات مالكي الوحدات.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أسامي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.
- مالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.
- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق العام.
- الحصول على معلومات عن صافي قيمة الأصول للوحدة وسعر الوحدة الإرشادي بالطريقة والتوقيت المفصّل عنه في هذه النشرة.
- الحصول على معلومات عن سلة الأسهم المستهدفة بالطريقة والتوقيت المفصّل عنه في هذه الشروط والأحكام.

15. مسؤوليات مالكي الوحدات:

تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق. لا تترتب على حامل الوحدات أي التزامات تتجاوز سعر الشراء المدفوع مقابل الوحدات ولا تترتب عليه أي التزامات أخرى نتيجة لاقتنائه للوحدات.

16. خصائص الوحدات:

- وحدات الصندوق هي من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق. ولا تمثل وحدات الصندوق لحاملها ملكية نسبية في أسهم الصندوق، وإنما تمثل حصة نسبية في الصندوق.
- تتكون كل رزمة إصدار أو استرداد من 25,000 وحدة من وحدات الصندوق المتداولة.

- القيمة الأولية لوحدة الصندوق 20 ريال سعودي.
- عملية إصدار واسترداد وحدات الصندوق تكون على أساس عيني حيث يتبادل مدير الصندوق وصانع السوق وحدات الصندوق مقابل سلة من الأسهم عن طريق أمين الحفظ لأغراض إصدار واسترداد الوحدات .
- تصدر وحدات الصندوق إلكترونياً في شكل سجل الكتروني ولا تصدر في شكل شهادات ورقية.

17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

- أ. يخضع هذا الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والاشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار.
- ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق
 - بامتلاك وحدات في الصندوق يوافق المشارك على أن شروط وأحكام الصندوق الواردة في هذه النشرة، وبنود طلب الاشتراك أو أي وثائق أخرى ذات علاقة بالصندوق ستحكم العلاقة بينه وبين مدير الصندوق.
 - يوافق المشارك كذلك على أن مدير الصندوق قد يقوم من وقت لآخر، وفقاً للمتطلبات النظامية واللوائح المرعية، بتعديل هذه الشروط والأحكام، أو أي وثائق أخرى، بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات ومن ثم موافقة هيئة السوق المالية على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
 - يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات مهمة مقترحة في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات بالتغييرات المهمة وذلك قبل (21) يوماً من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
 - يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار وذلك قبل (8) أيام من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات الواجبة الإشعار في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (21) أيام من سريان التغيير.

18. إنهاء الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيتهما ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً بالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق. في حالة إنهاء الصندوق،

19. مدير الصندوق:

- أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته
 - تأسيس وتسجيل وطرح صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية.
 - تعيين صانع السوق والترتيب لرأس المال التشغيلي المبدئي والتنسيق المستمر مع صانع السوق لإتمام عمليات إصدار واسترداد الوحدات.
 - تعيين مزود خدمة المؤشر والاتفاق معه على آلية حساب وتقويم ونشر معلومات المؤشر.
 - تعيين أمين الحفظ والتنسيق المستمر لعمليات إصدار واسترداد الوحدات.
 - وضع سياسات الصندوق وتحديد آلية إصدار واسترداد الوحدات.
 - الإعداد لإدراج وحدات الصندوق.
 - التأكد من مطابقة الأداء وتسوية ومعالجة الانحرافات.
 - مراقبة الأداء والعمل على تحقيق أهداف الصندوق في إطار الاستراتيجية والسياسات المعلنة.

- تحديد مكونات سلة الأسهم والإعلان عنها وعن العناصر النقدية، إن وجدت.
- التأكد بشكل دوري من عمليات إعادة التوازن مع مستوى إعادة التوازن لمحفظة المؤشر.
- التأكد من قيام صانع السوق بتوفير السيولة.
- التأكد من صحة حساب ونشر صافي قيمة الأصول والقيمة الإرشادية للوحدة.
- التأكد من نشر المعلومات التي تتعلق بالمؤشر.
- يتولى مدير الصندوق (شركة يقين كابيتال) إدارة الصندوق بحكمة وبعقل يهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه النشرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط الواردة في الفقرة (3) ("أهداف صندوق الاستثمار") من هذه النشرة وكذلك بالضوابط ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالضوابط الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق تحت إشراف الهيئة الشرعية للصندوق، وتبليغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.

ب. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن
يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن.

ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله
للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهرية

20. أمين الحفظ:

- أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته
- الحفظ المادي لأصول الصندوق، عند الحاجة.
- القيام بإجراءات تنفيذ الطلبات المقدمة من صانع السوق وفقاً لتوجيهات مدير الصندوق لإصدار واسترداد وحدات الصندوق على النحو التالي:
- مراجعة مكونات المحفظة في ضوء المعلومات المعلن عنها بواسطة مدير الصندوق.
- عند تنفيذ طلب إصدار الوحدات يقوم صانع السوق بالترتيب لتحويل سلة الأسهم والعناصر النقدية الأخرى من حساب صانع السوق إلى حساب مدير الصندوق.
- عند تنفيذ طلب استرداد الوحدات يقوم أمين الحفظ بالتأكد من وجود الوحدات في حساب صانع السوق.
- الترتيب للقيام بإصدار واسترداد وحدات الصندوق والتأكد من أن عملية الإدراج (أو وقف الإدراج) قد تمت بشكل صحيح من طرف تداول.
- عند الإصدار، التأكد من أن عدد وقيمة الوحدات التي جرى تحويلها لحساب الصندوق تعادل عدد وقيمة وحدات الإصدار المحولة لحساب صانع السوق.
- عند الاسترداد، التأكد من أن وحدات الصندوق (وقيمتها) تتناسب مع سلة الأسهم (وقيمتها) المحولة لحساب صانع السوق.
- تسوية عمليات إصدار واسترداد الوحدات خلال اليوم مع تداول.

ب. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن
لا يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن.

ج. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو إتخاذ أي تدبير تراه مناسب ف حال وقوع أي من الحالات الآتية :
 1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية .
 2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة .
 3. تقديم طلب إلى هيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
 4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهريا - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية .
 5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على اسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة
- في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه .

- كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات.
في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. و سيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.

21. المحاسب القانوني:

أ. اسم المحاسب القانوني
شركة محمد العمري و شركاه

ب. مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته
يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق.

ج. الأحكام المنظمة لعزل المحاسب القانوني أو استبداله

- في حال أراد مدير الصندوق تعيين أي محاسب القانوني بديل أو تغييره فيجب عليه أخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق. ويكون لأعضاء مجلس الإدارة الحق في رفض تعيين المحاسب القانوني أو توجيه مدير الصندوق لتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية:
 - وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
 - إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق مستقلا.
 - إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
 - إذا طلبت الهيئة وفق لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق.

22. أصول الصندوق:

- أ. جميع أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ المحدد في الفقرة (20) من هذه النشرة لصالح صندوق الاستثمار.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين
- ج. إن أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز ان يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق وذلك في حدود ملكيته أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات".

23. إقرار من مالك الوحدات:

بمشاركة مالك الوحدات في الصندوق فإنه يقر بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق وكذلك يقر بموافقته على خصائص الوحدات التي اشترك فيها

مذكرة المعلومات**اسم الصندوق**

صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية
(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

أمين الحفظ

شركة البلاد المالية

تاريخ إصدار مذكرة المعلومات

2010/03/16م

آخر تحديث لها تم بتاريخ

2022/02/08م

تخضع مذكرة المعلومات الخاصة بصندوق يقين المتداول للأسهم السعودية ومحتوياتها لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية "ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني"

إشعار هام

روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلى نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد (صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية) على أنه صندوق متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

1- صندوق الاستثمار:

- أ. اسم صندوق الاستثمار.
- ب. صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية.
- ج. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق.
- د. تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته.
- هـ. مدة صندوق الاستثمار وتاريخ الاستحقاق (حيثما ينطبق).
- و. صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.
- ز. عملة صندوق الاستثمار.
- ح. عملة الصندوق هي الريال السعودي.

2- سياسات الاستثمار وممارساته:

- أ. الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار.
- ب. يسعى الصندوق لتحقيق نمو ومكاسب رأسمالية على المدى الطويل من خلال الإدارة غير النشطة لسلة من الأسهم السعودية المدرجة في السوق السعودي بغرض تحقيق مستوى أداء يماثل أداء المؤشر قبل الرسوم والمصاريف.
- ج. نوع (أنواع) الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي.
- د. يستثمر الصندوق في أسهم الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية المدرجة والمتداولة في سوق تداول في المملكة العربية السعودية ضمن محفظة المؤشر. كما أن الصندوق قد يستثمر النقد المتوفر لديه في أدوات سوق النقد قصيرة الأجل مثل صكقات المراجحات وفق تقدير مدير الصندوق وفي إطار أهداف الصندوق الاستثمارية.
- هـ. أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة أو صناعة أو مجموعة من القطاعات أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة.
- و. يستثمر الصندوق على الأقل 95% من أصوله في أسهم الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية المدرجة والمتداولة في سوق تداول في المملكة العربية السعودية .
- ز. حيث يستثمر الصندوق في مكونات محفظة المؤشر مع مراعاة الأوزان النسبية لتوزيع الأصول بينما يتم المحافظة على نقد كافٍ في الصندوق بشكل مستمر لمواجهة المصاريف وأي التزامات أخرى على الصندوق.
- ح. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري أو يبيع الصندوق فيها استثماراته.

جميع استثمارات الصندوق ستكون في الاسواق المالية السعودية.
هـ. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار.

يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة بالاستثمار في مكونات محفظة مؤشر يقين 30 للأسهم السعودية (مؤشر القياس). وعلى أي حال، تتم عمليات إعادة التوازن بشكل دوري (كل ربع سنة على الأقل) بغرض التأكد من مطابقة أداء المؤشر وتوفير نقد كافٍ في الصندوق.

- يستثمر الصندوق في مكونات محفظة المؤشر مع مراعاة الأوزان النسبية لتوزيع الأصول بينما يتم المحافظة على نقد كافٍ في الصندوق بشكل مستمر لمواجهة المصاريف وأي التزامات أخرى على الصندوق.
- لا يسعى الصندوق لتجاوز أداء المؤشر مثل الصناديق الاستثمارية الأخرى ولا يسعى للدخول بشكل مؤقت في استثمارات دفاعية عند انخفاض السوق أو في حالة التقييم المبالغ فيه ويسعى الصندوق لمحاكاة ومطابقة أداء المؤشر الإرشادي.
- يقوم مدير الصندوق على أساس سنوي على الأقل بتقويم المؤشر للتأكد من أن أهداف الصندوق لتحقيق النمو والمكاسب الرأسمالية على المدى الطويل يمكن أن تتحقق بشكل مناسب .

سياسات الاستثمار:

- يسعى الصندوق لمحاكاة أداء المؤشر من خلال المحافظة على نسبة الانحراف عند أدنى مستوى.
- يسعى مدير الصندوق للمحافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر بحد أقصى 1% مع الأخذ في الاعتبار عوامل الدخل والرسوم والمصاريف.

* يتم قياس نسبة الانحراف كمعامل انحراف للزيادة أو النقصان في كل يوم لعائد الصندوق مقارنة بمستوى الأداء اليومي للمؤشر.

- يسعى الصندوق لتحقيق معامل ارتباط قدره 0.99 على أساس سنوي بين مستوى العائد اليومي للمؤشر الإرشادي والعائد اليومي للصندوق .

- الصندوق يتعامل في إصدار واسترداد الوحدات بشكل عيني فقط (سلة من الأسهم بالإضافة لحصبة نقدية). تفاصيل رزم الوحدات ومكونات سلة الأسهم والعنصر النقدي يتم الإعلان عنها بواسطة مدير الصندوق بشكل يومي .
- يمارس الصندوق حقوقه الناتجة عن تصرفات الشركات التي تتعلق باستثماراته بما يحقق أفضل فائدة لحاملي وحدات الصندوق. مثال ذلك، عند ممارسة حقوق الإصدار يشارك الصندوق في ممارسة حقوق الإصدار الممنوحة لأي من الأسهم المستثمر فيها والتي يقوم المؤشر الإرشادي بدوره بعملية إعادة التوازن لمحفظته تبعاً لذلك مع الاهتمام بمعالجة أي انحرافات يمكن أن تحدث. يجوز توفير النقد المطلوب لممارسة حقوق الإصدار (عند الضرورة) عن طريق البيع النسبي لبعض مكونات محفظة الصندوق من الأسهم (البيع النسبي يعني بما لا يخل بالوزن النسبي للمحفظة مقارنة مع المؤشر بعد عملية البيع). عملية الحساب لحقوق الإصدار وتصرفات الشركات الأخرى ذات العلاقة تتم وفقاً للأسلوب المتبع في السياق العادي للأعمال وفي إطار المعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها .

- التوزيعات التي يستلمها الصندوق سيتم الاحتفاظ بها في الصندوق مبدئياً لأغراض الرسوم والمصاريف وما إلى ذلك (يرجع إلى سياسة التوزيعات ضمن هذه الشروط والأحكام).

- عند حدوث أي تصرفات أخرى للشركات مثل الدمج أو الاستحواذ أو غيرها يقوم مدير الصندوق بالتصرفات اللازمة بما يحقق أفضل فائدة لحاملي الوحدات. وعلى أي حال في حالة حدوث أي اختلال بين الوزن النسبي للصندوق مقارنة بالوزن النسبي للمؤشر نتيجة لأي من تصرفات الشركات يقوم مدير الصندوق بإعادة التوازن للمحفظة تبعاً لذلك.

- الصندوق لا يقوم بمطابقة مكونات محفظته مع الضوابط الشرعية. وعلى أي حال فإن المؤشر الذي يستثمر الصندوق في محفظته يتوافق مع الضوابط الشرعية والصندوق يقوم فقط بالاستثمار في محفظة المؤشر. يقوم المؤشر بتنقية أسهم محفظته للأغراض الشرعية على أساس ربع سنوي بناءً على توجيهات الهيئة الشرعية للصندوق ويقوم مدير الصندوق بعد ذلك بالتخلص من الأسهم التي تتجاوز الضوابط الشرعية. وتبعاً لذلك يقوم مدير الصندوق بعمليات إعادة التوازن لمحفظته ويقوم مدير الصندوق بمراعاة مصلحة حاملي الوحدات في حالة التخلص من الأسهم التي تتجاوز الضوابط الشرعية. ويقوم الصندوق بعد ذلك بشراء مزيد من الأسهم لتحقيق التطابق النسبي مع محفظة المؤشر.

- في حالة تغير المؤشر (التخلص من أو زيادة الأسهم) يسعى مدير الصندوق لوضع الصندوق مرة أخرى مع مستوى محفظة المؤشر بإجراء عملية إعادة التوازن للمحفظة.
- يجوز أن يقوم الصندوق بإيقاف مؤقت لعملية إصدار واسترداد الوحدات خلال مرحلة إعادة التوازن.

- و. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثماراته.
لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً بالفقرة 2/ج .
- ز. القيود على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها.
يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار الواردة في الفقرة 41 من لائحة الصناديق الاستثمارية الصادرة عن الهيئة.
- ح. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون.
لا ينطبق.
- ط. صلاحيات مدير صندوق الاستثمار في الاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الاقتراض، وبيان سياساته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق.
- الصندوق غير مخول بمنح قروض لأي أطراف أخرى.
- الصندوق غير مخول بالقيام بالاقتراض، وعليه فإن مدير الصندوق لن يقوم بأي عمليات يمكن تفسيرها على أنها عمليات اقتراض.
- ي. الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع طرف نظير.
لا ينطبق
- ك. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق.
- الالتزام بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ولائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية في المملكة العربية السعودية.
- الالتزام بالحدود الاستثمارية كما وردت في شروط وأحكام الصندوق.
- الالتزام بألية اتخاذ القرار الاستثماري للصندوق، والسعي للحصول على أكبر قدر من المعلومات ذات العلاقة بأي استثمار يقرر الصندوق الدخول به.
- متابعة قسم المطابقة والالتزام لأنشطة الصندوق والتزام مدير الصندوق بحدوده الاستثمارية، وواجباته تجاه العميل.
- أما المخاطر الغير قابلة للتنبؤ فستقوم يقين ببذل الجهد لمحاولة دراسة هذه المخاطر قبل اتخاذ القرار الاستثماري.
- وقف إدراج الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق:
يمكن أن تقوم هيئة السوق المالية بوقف إدراج الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. وفي مثل تلك الحالة يتصرف الصندوق وفق الحالات التالية:
(أ) يوقف إصدار أو استرداد رزم الوحدات إلى حين حل مسألة إدراج الأسهم.
(ب) تبني أسلوب تقييم بديل (وفقاً للقيمة العادلة) بعد الموافقة المسبقة لهيئة السوق المالية فيما يتعلق بالأسهم التي أوقف إدراجها .
- لا تواجه الصندوق مخاطر متابعة الانحراف في الأداء على المدى القصير حيث تستمر الأسهم التي أوقف إدراجها تشكل جزءاً من مكونات محفظة المؤشر لحين وقت التحديث. ويتم استخدام عدد الأسهم الحرة المتداولة وأسعارها عند الإقفال قبل إيقاف الإدراج لحساب المؤشر.
- معالجة نسبة انحراف الأداء: حيث يسعى الصندوق لمتابعة أداء المؤشر لتحقيق أهدافه الاستثمارية لتحقيق نمو ومكاسب رأسمالية على المدى الطويل توجد مخاطر أساسية في حدوث انحراف غير مرغوب فيه في الأداء. تتوفر لمدير الصندوق أدوات

- كافية (مثل نماذج التحليل الكمي وغيرها) للمساعدة في إيجاد الحلول وتقدير مدى الانحراف. يقوم مدير الصندوق بمراجعة أي انحرافات يمكن أن تحدث ويطبق الإجراءات التي تخفف من أثر تلك المخاطر.
- في حالة استمرار تعليق الإدراج لما بعد تاريخ التحديث يقوم كل من الصندوق والمؤشر بالتخلص من الأسهم المعلقة في تاريخ التحديث.
 - يتبع الصندوق مبدأ التحفظ عند تقويم الصندوق ويتبنى أسلوب يعكس القيمة العادلة لأصول الصندوق .
 - مخاطر السيولة: يتم إدراج وحدات الصندوق في تداول لتكون متاحة للمستثمرين لتداولها خلال ساعات التداول اليومي. وقام مدير الصندوق بتوقيع اتفاقيات مع صانع السوق لتوفير السيولة في السوق. يقوم صانع السوق بالتسعير للوحدات في تداول بحيث لا يتجاوز الهامش بين سعر البيع والشراء 2%. ويواجه صانع السوق مخاطر التسعير أثناء قيامه بإصدار واسترداد وحدات الصندوق المتداولة في السوق. ولتخفيف أثر تلك المخاطر يقوم الصندوق بتزويد صانع السوق بإمكانية إصدار واسترداد فوري لوحدات الصندوق تمكنه من الدخول إلى الوحدات المصدرة وإلى مكونات سلة الأسهم من خلال عمليات فورية للإصدار والاسترداد.

ل. المؤشر الاسترشادي والجهة المزودة للمؤشر والاسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر.

- المؤشر الاسترشادي للصندوق هو: مؤشر يقين 30 للأسهم السعودية.
- الجهة المزودة للمؤشر: السوق المالية السعودية (تداول)
- المنهجية المتبعة لحساب المؤشر: مؤشر يقين 30 للأسهم السعودية يتم تقييمه على أساس القيمة الرأسمالية الحرة (العائمة) للسوق ويتابع أداء 30 من الشركات المدرجة والمؤثرة في السوق المالية السعودية (على أساس القيمة الرأسمالية الحرة العائمة) المتوافقة مع الضوابط الشرعية. حيث يتم حساب قيمة المؤشر باستخدام القيمة العادية للتداول في السوق وهي القيمة التي تتحدد من خلال عوامل السوق وآلية التداول.

م. الهدف من استخدام عقود المشتقات إن وجدت

لا ينطبق

ن. أي إعفاءات تو افق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

لا يوجد

3- المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق.

- أ. يعتبر الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات عالية المخاطر بالنظر لاستثماره في أسهم الشركات المدرجة ضمن سوق الأسهم السعودية
- ب. إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار، أو الأداء السابق للمؤشر لا يدل على ما سيكون عليه أداء الصندوق أو المؤشر مستقبلاً.
- ج. الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق (أو أدائه مقارنة مع المؤشر) سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق في المستقبل.
- د. إن الاستثمار في الصندوق لا يعد وديعة لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.
- هـ. قد يتعرض المستثمرين في الصندوق إلى مخاطر خسائر مالية جزئية أو كلية ناتجة عن استثماراتهم في وحدات الصندوق.
- و. على المستثمرين دراسة مخاطر الاستثمار المذكورة أدناه (من غير حصر) والمصاحبة للاستثمار في صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية والتي يمكن أن يتعرضون لها وقد تؤثر على استثمارهم في الصندوق. تشمل مخاطر الاستثمار في الصندوق من غير حصر ما يلي:

(1) مخاطر الاستثمار:

قد يتعرض الصندوق لمخاطر الاستثمار التي يمكن أن تؤدي لخسارة الأموال المستثمرة. ولا يقدم مدير الصندوق تعهداً أو التزاماً بأن أهداف الصندوق ستتحقق.

(2) مخاطر الاستثمار في الأسهم:

قد يتعرض الاستثمار في الصندوق للمخاطر المصاحبة للاستثمار في صناديق الأسهم العادية والتي قد تتضمن مخاطر تقلبات السوق والتقلبات المحتملة في أسعار الأسهم نتيجة لعوامل العرض والطلب ومخاطر التضخم ومخاطر السيولة وغير ذلك من المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة. ويمكن أن تنخفض أسعار الأسهم نتيجة للعوامل الاقتصادية أو نتيجة للتوقعات أو عوامل تتعلق بالشركات التي يستثمر فيها الصندوق. فمثلاً التقارير غير الإيجابية عن العوائد قد تؤدي إلى انخفاض السوق وقد تكون أسعار الأسهم العامة لبعض المصدرين لها استجابة أسرع للتحركات التي تحدث في السوق. كما أن الانخفاض الذي يحدث في السوق يؤثر على قيمة الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. وقد تنخفض قيمة محفظة الصندوق نتيجة لعدم قدرة المصدر للوفاء بالتوزيعات المتوقعة نتيجة لأوضاع الشركة المالية.

(3) مخاطر الإدارة غير النشطة (مخاطر المؤشر):

يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة بمتابعة أداء المؤشر ويختلف ذلك عن أسلوب الإدارة النشطة التي تعمل على تجاوز أداء المؤشر بالانتقاء المباشر والنشط للأسهم المستهدفة. وقد يترتب على ذلك إمكانية احتفاظ الصندوق بمكونات من أسهم المؤشر بغض النظر عن التطورات على المستوى الكلي أو في أداء أسهم أو صناعة معينة. الاحتفاظ بأسهم شركات بعينها دون الاستجابة للتغير في عوامل السوق أو في مستوى أداء أسهم معينة قد ينعكس سلباً على أداء الصندوق.

(4) مخاطر انخفاض معامل الارتباط:

عوائد الصندوق قد لا تتطابق مع عوائد المؤشر بسبب تعرض الصندوق لعدد من مصاريف التشغيل غير قابلة للتطبيق في حالة المؤشر وقد يتحمل الصندوق بعض مصاريف عمليات في حالي البيع والشراء عند إجراء عمليات إعادة التوازن لكي تعكس التغييرات التي تحدث في محفظة المؤشر. وقد لا تكون استثمارات الصندوق بالكامل في الأسهم بسبب التدفقات النقدية أو الاحتياطات النقدية التي يحتفظ بها الصندوق لمواجهة أي مصاريف أو التزامات.

(5) مخاطر التركيز:

في حالة تركيز المؤشر على صناعة أو مجموعة من الصناعات بعينها فإن استثمارات الصندوق تكون مركزة على ذلك القطاع حيث يتبع الصندوق توزيع وأوزان محفظة المؤشر. وفي هذه الحالة فإن قيم وحدات الصندوق قد ترتفع أو تنخفض في السوق أكثر أو أقل من أسعار وحدات الصناديق التي تستثمر في أسهم الشركات في قطاعات متنوعة في السوق.

(6) مخاطر عدم التنوع:

فرص تنوع محفظة الصندوق محدودة في إطار مكونات محفظة المؤشر الإرشادي ويجوز أن يستثمر الصندوق بنسب كبيرة من أصوله في أسهم عدد محدود من المصدرين في إطار استراتيجية وسياسة الاستثمار مقارنة بالصناديق التي تتوفر لها فرص تنوع الاستثمار عبر الأسهم المدرجة في السوق. وعليه يمكن أن يتأثر أداء الصندوق بالتقلبات في أداء عدد محدود نسبياً من الأسهم.

(7) مخاطر التوافق الشرعي:

في حالة عدم توافق أي سهم في محفظة المؤشر يتم التخلص منه بناءً على توجيه الهيئة الشرعية وبالتالي تكون فرص الاستثمار للصندوق في حيز ضيق مقارنة بعالم الاستثمار المتاح للصناديق التقليدية مما قد يقلل من الفرص أمام استثمارات الصندوق.

4- معلومات عامة:

أ. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق.

يستهدف الصندوق بشكل رئيس المستثمرين من أفراد و مؤسسات و جهات حكومية وغيرهم ممن لديه الرغبة في الاستثمار بسوق الأسهم السعودية.

ب. سياسة توزيع الأرباح.

يتم الاحتفاظ بالتوزيعات المستلمة بواسطة الصندوق في الصندوق بشكل عام. لا يجري الصندوق توزيعات دورية على حاملي الوحدات وتنعكس أي مبالغ متوفرة للصندوق من التوزيعات على صافي قيمة الأصول. يجوز لمدير الصندوق إعادة استثمار فائض السيولة حينما كان ملائماً بالشراء في أسهم المحفظة القائمة بغرض تحقيق التطابق مع محفظة المؤشر. ومع ذلك ، يجوز أن يجري الصندوق وفقاً لتقدير مجلس إدارته توزيع الفائض في شكل توزيعات لحاملي الوحدات وفقاً لتقدير مدير الصندوق في إطار أهداف الصندوق. أي توزيعات من هذا القبيل تخضع لاعتماد مجلس إدارة الصندوق.

ج. الأداء السابق لصندوق الاستثمار.

1. العائد الكلي.

العائد التراكمي - 31 ديسمبر 2021م	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
34.39%	55.67%	128.39%	136.34%	الصندوق

2. إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية أو منذ التأسيس.

العائد السنوي	الصندوق
لعام 2012م	10.74%
لعام 2013م	30.61%
لعام 2014م	-2.96%
لعام 2015م	-14.18%
لعام 2016م	11.81%
لعام 2017م	0.71%
لعام 2018م	8.16%
لعام 2019م	8.27%
لعام 2020م	6.99%
لعام 2021م	34.39%

3. أداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية.

	2021	2020	2019	2018	2017	
الصندوق	34.39%	6.99%	8.27%	8.16%	0.71%	
المؤشر	33.04%	5.51%	5.74%	6.09%	-1.35%	

4. تاريخ توزيع الأرباح على مدار السنوات المالية الثلاث الماضية.

لا ينطبق.

5. سيقوم مدير الصندوق بإتاحة كافة تقارير الصندوق لجميع المستثمرين من خلال الموقع الإلكتروني لمدير

الصندوق.

د. حقوق مالكي الوحدات.

- الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.
- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)

- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.
- لمالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، وبوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.
- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق العام.
- الحصول على معلومات عن صافي قيمة الأصول للوحدة وسعر الوحدة الإرشادي بالطريقة والتوقيت المفصّل عنه في هذه النشرة.
- الحصول على معلومات عن سلة الأسهم المستهدفة بالطريقة والتوقيت المفصّل عنه في هذه الشروط والأحكام.

هـ. مسؤوليات مالكي الوحدات.

تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق. لا تترتب على حامل الوحدات أي التزامات تتجاوز سعر الشراء المدفوع مقابل الوحدات ولا تترتب عليه أي التزامات أخرى نتيجة لاقتنائه للوحدات.

و. إنهاء صندوق الاستثمار.

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيته ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً بالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.

ز. يقوم مدير الصندوق بتقويم مخاطر الصندوق وذلك بشكل دوري حسب آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

5- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. جميع أنواع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار.

- رسوم إدارة: 0.50% (خمسون نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ربع سنة كمستحقات.
- رسوم الإداري: 0.22% (اثنان وعشرون نقطة أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها للإداري كل ربع سنة كمستحقات.
- رسوم الحفظ: 0.03% من صافي قيمة الأصول تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها لأمين الحفظ شهرياً كمستحقات.
- رسوم المؤشر: 0.10% (عشرة نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول. تغطي رسوم المؤشر أتعاب مزود خدمة المؤشر وأي مصاريف نشر ذات علاقة.
- رسوم الإدراج والتسجيل: 0.08% (ثمانية نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تدفع لتداول. لا يتجاوز المعدل السنوي لمصاريف الصندوق 1% (مائة نقطة أساس) من صافي قيمة الأصول.
- مصاريف التعامل: الصندوق يصدر ويسترد رزم وحدات فقط مقابل تبادل عيني. ومع ذلك ولأغراض إعادة التوازن للمحفظة قد يقوم الصندوق بعمليات شراء وبيع أسهم المؤشر. وقد تترتب على تلك العمليات تكلفة تعامل يتم تقديرها بالتكلفة ويتحملها الصندوق خصماً من أصوله.
- يتحمل مدير الصندوق المصاريف العادية الفعلية التالية والتي يتم تكديدها بعد بدء عمل الصندوق:
 - مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الالكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).
 - مصاريف المصفي في حالة التصفية.
 - المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.
 - أي مصاريف تشغيل فعلية أخرى مستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.
- تعتبر المصاريف المذكورة أعلاه جزءاً من رسوم إدارة الصندوق.
- تعويض صانع السوق مقابل خدمات الإصدار والاسترداد العيني للوحدات، إن وجد، يتم دفعه بواسطة الإداري خصماً من الرسوم المستحقة له.

ضريبة القيمة المضافة

- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف.
- جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك

ب. الرسوم والمصاريف.

رقم	نوع الرسوم والمصاريف	كيفية حسابها	وقت دفعها
1	أتعاب إدارة الصندوق	تحسب بشكل تناسبي على أيام السنة (365 يوم) تخصم في كل يوم تقويم.	يتم دفعها كل 3 أشهر كمستحقات.

2	أتعاب أمين الحفظ	0.03% تحسب في نهاية الفترة	يتم دفعها شهرياً
3	أتعاب الإداري	0.22% من صافي قيمة الأصول تحسب في كل يوم تقويم	يتم دفعها كل 3 أشهر كمستحقات.
4	رسوم المؤشر	0.10% من صافي قيمة الأصول تحسب في كل يوم تقويم	تدفع سنوياً
5	أتعاب المحاسب القانوني	20,000 ريال سعودي.	تدفع سنوياً.
6	رسوم مراجعة ومتابعة الإفصاح	7,500 ريال سعودي .	تدفع سنوياً.
7	مصاريف التعامل (الوساطة)	يتم تسجيلها بالتكلفة و أي تكاليف تتعلق بتداول الأسهم يتحملها الصندوق.	تدفع في حينها.

ج. تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكي الوحدات.

لا يخضع المستثمرون أو صانع السوق لرسوم إصدار أو استرداد. وعلى أي حال يتحمل المستثمرون أتعاب الوساطة المالية في السوق عند القيام ببيع أو شراء وحدات الصندوق.

د. أي عمولات خاصة يبرمها مدير الصندوق. لا ينطبق

هـ. فيما يلي مثال افتراضي لرسوم ومصاريف الصندوق محسوب على أساس اشتراك حامل الوحدات بمبلغ 50,000 ريال لمدة سنة واجمالي قيمة أصول الصندوق 10 مليون ريال . و بافتراض عدم تحقيق الصندوق لأي مكاسب أو خسائر خلال العام .

الوحدات	الصندوق	اجمالي قيمة الاصول بداية السنة
50,000 ر.س.	10,000,000 ر.س.	
		يخصم :
-250 ر.س.	-50,000 ر.س.	أتعاب ادارة الصندوق
-15 ر.س.	-3,000 ر.س.	أتعاب أمين الحفظ
-100 ر.س.	-20,000 ر.س.	أتعاب المحاسب القانوني
-38 ر.س.	-7,500 ر.س.	الرسوم الرقابية
-50 ر.س.	-10,000 ر.س.	رسوم المؤشر
		مصاريف التعامل
		اجمالي الرسوم والمصاريف نهاية السنة
-453 ر.س.	-90,500 ر.س.	
49,548 ر.س.	9,909,500 ر.س.	صافي قيمة الأصول نهاية السنة

6- التقويم والتسعير :

أ. تقويم الأصول التي يملكها الصندوق

الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في السوق المالية: يتم تقويمها بسعر آخر صفقة تمت في ذلك السوق. وفي حال كانت تلك الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقويمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

أي استثمار آخر: القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها.

سوف يكون هناك تقويم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق بإصدار تقويم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول، بالإضافة لتقويم صافي قيمة الأصول بنهاية اليوم.

- ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة التقويم أو التسعير الخاطئ.
- في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقويم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق.
 - سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.
- صافي قيمة الأصول تمثل صافي قيمة الصندوق بنهاية كل يوم عمل. يتم حساب صافي قيمة الأصول بحساب قيمة كافة موجودات الصندوق بسعر الإغلاق بالإضافة إلى أي عناصر نقدية موجودة ناقصاً أي مصاريف مستحقة محسوبة بنهاية يوم العمل، ويحسب صافي قيمة الأصول للوحدة بقسمة النتيجة على عدد الوحدات القائمة في وقت التقويم.
 - والسعر الإرشادي هو مؤشر لصافي قيمة أصول الصندوق خلال ساعات التعامل. في حساب السعر الإرشادي يتم استخدام آخر سعر تداول. ويتم اتباع نفس الخطوات المتبقية المتبعة في حساب صافي قيمة الأصول حيث يتم خصم المصاريف المستحقة وفقاً لصافي قيمة الأصول بنهاية آخر يوم تداول للوصول إلى صافي القيمة الإرشادية للوحدة.
 - في كلا الحالتين يتم الوصول لصافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق والسعر الإرشادي لتداول الوحدة عن طريق قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات القائمة في وقت الحساب.
 - الغرض من إصدار سعر الوحدة الإرشادي هو توضيح العلاقة النسبية بين صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق والقيمة السوقية لتداول وحدة الصندوق. في الظروف العادية يتبع مدير الصندوق سياسة التقويم المذكورة أعلاه. وعلى أي حال في الظروف الأخرى خارج إرادته يسعى مدير الصندوق لاتباع أفضل الأساليب لتقويم أصول الصندوق. مثال ذلك عملية وقف إدراج الأسهم من قبل الهيئة أو تداول. وفي بعض الحالات يمكن استخدام القيمة العادلة بدلاً عن القيمة السوقية بعد إبلاغ هيئة السوق المالية وبعد الحصول على اعتمادها. يتم النشر في موقعي تداول وبقين وفي أي وسائل نشر أخرى مناسبة.
 - يتم حساب صافي قيمة أصول الصندوق بواسطة الإداري وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها.
- المصاريف التي يمكن أن يتم خصمها من إجمالي قيمة الأصول:
- (1) رسوم إدارة المحفظة ورسوم أي طرف ثالث آخر (إن وجد).
 - (2) رسوم الإداري والمراجع الخارجي.
 - (3) رسوم الحفظ.
 - (4) رسوم مزود خدمة المؤشر.
- هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها.
- عملية تقويم صافي قيمة الأصول تتم بنهاية اليوم ويتم حساب ونشر الأسعار خلال ساعتين من وقت إغلاق السوق. ويتم التعبير عن صافي قيمة الأصول والسعر الإرشادي بعملة الريال السعودي وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق أو بالنشر الإلكتروني في مواقع مدير الصندوق وتداول: www.yaqeen.sa – www.tadawul.com.sa

7- التعامل:

أ. الطرح الأولي.

- تاريخ بدء الطرح: 2010/03/27م وقد تم الانتهاء من فترة الطرح الأولي
- السعر الأولي: 20 ريال سعودي لوحدة التداول.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

الوقت المحدد لتقديم طلبات الإصدار والاسترداد للوحدات هو قبل 15 دقيقة من إغلاق السوق في يوم التداول.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد.

يتم شراء وبيع الوحدات عن طريق عروض البيع والشراء خلال فترات التداول وتخضع لقواعد التداول الخاصة بسوق أسهم الشركات فيما يخص فترات التداول وأنواع الأوامر. كما يمكن شراء وبيع الوحدات عن طريق انشاء واسترداد هذه الوحدات عن طريق صانع السوق أو أي جهة مرخصة.

د. سجل مالكي الوحدات.

تقوم تداول بإعداد والاحتفاظ بسجل لحاملي وحدات الصندوق بصفتها مسجل الصندوق.

هـ. تم الاحتفاظ بحصيلة الاشتراكات التي تم استلامها خلال فترة الطرح الأولي العام لوحدة الصندوق على شكل نقدي أو ما يعادله أو في استثمارات منخفضة الخطورة مثل صفقات سوق النقد والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى حين انتهاء فترة الطرح الأولي.

و. الحد الأدنى ومدى تأثير عدم الوصول الى ذلك الحد الأدنى في الصندوق.

القيمة الأولية للإصدار: 50 مليون ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي لمدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة الهيئة تمديد مدة الطرح الأولي 21 يوماً كحد أقصى والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وإن لم يتم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها الى مالكي الوحدات دون أي حسم وقد قام مدير الصندوق باستيفاء هذا المتطلب في فترة الطرح الأولي للصندوق.

ح. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها.

يتبع مدير الصندوق الأحكام الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة عن هيئة السوق المالية فيما يخص المتطلب اللازم لبدء عمل الصندوق (حيثما ينطبق).

ط. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالات.

لمدير الصندوق الحق في تعليق أو تأجيل التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية :

1- إذا طلبت الهيئة ذلك.

2- إذا رأى مدير الصندوق أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

3- إذا تم تعليق التعامل في السوق التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق.

4- إذا تأخر إدراج الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق بشكل قد يؤثر على عملية تقويم وحدات الصندوق.

5- في حال حدوث صعوبات في السوق التي يتعامل فيها الصندوق على سبيل المثال لا الحصر: شح السيولة في السوق المالية والتي يصبح استرداد أو تقويم وحدات الصندوق أمراً غير عادلاً أو غير ممكناً.

6- في حالة تأخير عملية تقويم صافي أصول الصندوق

في حالة تعليق تقويم الصندوق، فإن طلبات الاسترداد أو الاشتراك التي يتم تقديمها في تاريخ التعليق أو بعده، سوف يتم تنفيذها في تاريخ التقويم التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم. كما سيقوم مدير الصندوق فوراً بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعارهم بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق فور انتهاء التعليق. والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و موقع السوق.

ي. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل.

لا ينطبق

8- خصائص الوحدات

- وحدات الصندوق هي من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق. ولا تمثل وحدات الصندوق لحاملها ملكية نسبية في أسهم الصندوق، وإنما تمثل حصة نسبية في الصندوق.
- تتكون كل رزمة إصدار أو استرداد من 25,000 وحدة من وحدات الصندوق المتداولة.
- القيمة الأولية لوحدة الصندوق 20 ريال سعودي.
- عملية إصدار واسترداد وحدات الصندوق تكون على أساس عيني حيث يتبادل مدير الصندوق وصانع السوق وحدات الصندوق مقابل سلة من الأسهم عن طريق أمين الحفظ لأغراض إصدار واسترداد الوحدات .

- تصدر وحدات الصندوق الكترونياً في شكل سجل الكتروني ولا تصدر في شكل شهادات ورقية.

9- المحاسبة وتقديم التقارير

أ. التقارير المالية

- تقوم يقين بإعداد التقارير المالية الأولية كل نصف سنة خلال 35 يوماً من نهاية الفترة التي تم فحصها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق و تحتوي هذه التقارير على القوائم المالية الأولية ومعلومات عن مدير الصندوق وأي معلومات أخرى بشأن أنشطة الصندوق خلال الفترة.
- وكذلك تقرير سنوي مدقق يشمل البيانات المالية التي يتم إعدادها وفقاً للقوانين المالية والأنظمة المطبقة في المملكة العربية السعودية خلال 70 يوماً بعد نهاية السنة المالية للصندوق متضمناً تفاصيل المركز المالي للصندوق وأدائه بالإضافة إلى معلومات عن مدير الصندوق وأمين الحفظ كما في نهاية السنة المالية. يتم تدقيق البيانات المالية السنوية واعتمادها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق.
- يستلم مالكي الوحدات خلال 30 يوماً من نهاية كل سنة تقريراً يوضح عملياته خلال تلك الفترة بالإضافة إلى عدد وقيمة الوحدات التي يملكها المستثمر خلال تلك الفترة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصصة من مالك الوحدات.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق.

- يتم تسليم هذه التقارير عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم، كما سوف يتم نشرها في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الالكتروني.
- أي معلومات مالية أخرى يتطلب نشرها بما في ذلك أسعار الوحدات أو الإعلان عن أي تعليق لتقويم الوحدات سوف يتم نشرها في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق أو موقع السوق الالكتروني وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم.

- أ. أي إخطارات للمستثمرين يقوم مدير الصندوق بإرسالها للمستثمرين حسب عناوينهم المسجلة في سجل حاملي الوحدات. وعند الضرورة أو وفقاً لمقتضيات الأنظمة سوف يتم نشرها في الصحف اليومية.
- ج. تكون نهاية السنة المالية الأولى للصندوق في 2010/12/31م كما يقر مدير الصندوق بتوفر القوائم المالية للسنة المالية الأولى للصندوق وكل سنة ميلادية بعد ذلك.
- د. يتم تقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند الطلب.

10- مجلس إدارة الصندوق.

أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

يتكون مجلس إدارة الصندوق من:

- 1) الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس المجلس)
- 2)
- 3) الأستاذ/ صالح بن ناصر العمير (عضو غير مستقل)
- 4) الدكتور/ عبدالكريم بن حمد النجدي (عضو مستقل)
- 5) الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل)

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

- الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس المجلس):

الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو المدير العام لشركة يقين كابيتال . لديه خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الاستشارات المالية والإستثمار عمل خلالها في عدد من القطاعات من أبرزها: البنوك والصناعة والعقار والصحة إضافةً إلى قطاع التجزئة. قبل أن تولى مهام المدير العام عمل كرئيس مجموعة الإستثمار المصرفي بشركة يقين كابيتال ، كما عمل كمستشار للإدارة العليا ولأعضاء

مجلس الإدارة في العديد من الشركات في المملكة العربية السعودية. انضم الأستاذ/ معاذ لفريق العمل في شركة يقين سنة 2008 بعد أن كان يعمل كمستشار لدى ديلويت كندا، حيث أتاحت له فرصة التعامل مع عدد من الشركات القيادية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية في إدارة المخاطر وحوكمة الشركات وخدمات الاستشارات المالية. كما أنه حاصل على درجة البكالوريوس في كل من العلوم المالية والمصرفية وكذلك في نظم المعلومات من جامعة سانت ماري بكندا، بالإضافة إلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دلهاسي بكندا.

• الأستاذ/ صالح بن ناصر العمير (عضو غير مستقل):

الأستاذ صالح العمير حاصل على شهادة الماجستير في إدارة التغيير من جامعة سوانزي بريطانيا عام 2010م بالإضافة إلى شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة جنوب فلوريدا الولايات المتحدة عام 1981م. كما أن لديه شهادة الزمالة الأمريكية بالتأمين الطبي (HIA) من الاتحاد الأمريكي للتأمين الصحي بالإضافة إلى شهادة التخصص في الرعاية الصحية المدارة (MHP) من الاتحاد الأمريكي للتأمين الصحي و شهادة في التأمين العام من المعهد الملكي البريطاني للتأمين، لندن. يمتلك الأستاذ/ صالح خبرات واسعة تزيد عن 38 عاماً، كما أنه حالياً عضو مجلس إدارة شركة النايفات للتمويل.

• الدكتور/ عبدالكريم بن حمد النجدي (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال التنفيذية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن عام - 2011 وشهادة الدكتوراه في اللغويات من جامعة ولاية أوكلاهوما ستيلووتر ، الولايات المتحدة الأمريكية عام - 2003. لديه خبر تزيد عن 32 عاماً كما أنه حالياً عضو مجلس إدارة والرئيس التنفيذي لشركة مهارة للموارد البشرية.

• الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الفيصل عام - 2013، حاصل على شهادة مسؤول الامتثال المعتمد من الأكاديمية الأمريكية للإدارة المالية عام - 2008. لديه خبره تزيد عن 27 عاماً في القطاع المالي في الاسواق المالية والبنوك والإشراف على الأعمال والرقابة التنظيمية، كما أنه حالياً نائب مدير التمويل في الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة عضو مجلس ادارة بنك التصدير والاستيراد السعودي، عضو مجلس الإدارة في فينتك السعودية، عضو مجلس الإدارة / اللجان التنفيذية والتدقيق في شركة صندوق الصناديق التابعة لصندوق الإستثمارات العامة، رئيس لجنة الائتمان في مبادرة الإقراض غير المباشر في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة في الشركة السعودية للأستثمار الجريء في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة ولجنة الائتمان ببرنامج دعم الاستدامة في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة في برنامج كفاءة التابع لبرنامج ضمان الائتمان، عضو مجلس الإدارة في شركة الانسون للتجارة، عضو لجنة المراجعة في شركة بحر العرب لأنظمة المعلومات.

ج. أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق.

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي :
1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
 3. الإشراف ، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
 4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
 5. إقرار أي توصية يرفعها المصقّي في حالة تعيينه.
 6. التأكد من إكمال والتزام شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر بلائحة صناديق الاستثمار.
 7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 8. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
 9. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس

د. مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

يمنح المديرين المستقلين في مجلس إدارة الصندوق مكافأة قدرها 3,000 ريال سعودي عن الاجتماع الواحد، وبسقف قدره 5,000 ريال سعودي في الشهر في حالة انعقاد أكثر من اجتماع واحد لمجلس الإدارة خلال الشهر. ويتم تغطية مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من رسوم الإدارة. تتخذ قرارات المجلس بالأغلبية البسيطة.

هـ. تضارب المصالح

يتعين على أي عضو الإفصاح لمجلس إدارة الصندوق عن وجود أي تعارض مصالح في حال التصويت على أي قرار يتخذه مجلس إدارة الصندوق قد يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة خاصة مباشرة أو غير مباشرة فيه

ز. جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة.

أعضاء مجلس إدارة هذا الصندوق هم أعضاء في مجلس إدارة الصناديق العامة التالية:

- صندوق يقين للمرابحة بالريال السعودي.
- صندوق يقين للطروحات الأولية.
- صندوق يقين للأسهم السعودية.
- صندوق يقين المتداول لقطاع البتروكيماويات.

أعضاء مجلس إدارة هذا الصندوق هم أعضاء في مجلس إدارة الصناديق الخاصة التالية:

- صندوق يقين للتمويل للمرابحة.
- صندوق يقين عرعر هيلز.

11- لجنة الرقابة الشرعية.**(أ) أعضاء اللجنة ومؤهلاتهم**

المستشار الشرعي للصندوق هم أعضاء الهيئة الشرعية لشركة يقين كابيتال والتي تتكون من السادة العلماء:

- **معالي الشيخ/عبد الله بن سليمان المنيع:**
الشيخ/عبدالله المنيع هو عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منذ إنشائها، ومستشار بالديوان الملكي، وعضو مجلس الشورى وقاضي سابق بمحكمة التمييز بمكة المكرمة. الشيخ المنيع هو نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ورئيس وعضو عدة لجان شرعية في البنوك السعودية والخليجية، له العديد من المؤلفات في الصيرفة الإسلامية.
- **الدكتور/محمد بن علي القرني:**
الدكتور محمد القرني حاصل على درجتي الماجستير والدكتوراة في الاقتصاد من جامعة كاليفورنيا. وهو أستاذ الاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، وخبير مجمع الفقه التابع لرابطة العالم الإسلامي. الدكتور القرني عضو في العديد من الهيئات الشرعية للمصرفيات الإسلامية في كثير من البنوك حول العالم.
- **الشيخ/عبدالرحمن بن عبدالعزيز النفيسة:**
ماجستير اقتصاد إسلامي، خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الرقابة الشرعية، والمعاملات المالية الإسلامية، محاضر متعاون في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عضو في عدد من الهيئات الشرعية بالمملكة العربية السعودية، شارك في تحكيم بحوث لكرسي سابك لدراسات الأسواق المالية ومجلة الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة. له مشاركات وبحوث ومنها: كتاب الصناديق الاستثمارية (الضوابط الشرعية والأحكام النظامية).

(ب) أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية

1. دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية ووثائق الصندوق للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية.
2. تقديم المشورة لمدير الصندوق بخصوص المواضيع التي تتعلق بالمطابقة الشرعية في حال طلبها من قبل مدير الصندوق.

3. إعطاء المشورة في تحديد المعايير الشرعية اللازمة لانتقاء الأوراق المالية والشركات أو أي استثمارات أخرى في السوق الأولي أو السوق الثانوي التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.
4. المراقبة الدورية لمدى مطابقة استثمارات الصندوق مع المعايير الشرعية.
5. إبداء الرأي الشرعي حول مدى مطابقة أعمال الصندوق مع المعايير الشرعية لتضمينها مع التقرير المراجع السنوي للصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالمعايير والتوصيات التي تصدر من لجنة الرقابة الشرعية ويضمن مراعاة تطبيقها في كافة استثمارات الصندوق في جميع الأوقات.

ج) مكافآت أعضاء اللجنة الشرعية

يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية

فيما يلي الضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية ليقين لانتقاء أسهم الشركات:

- أغراض الشركة:

- لا يجوز التعامل في أسهم الشركات الضالعة في واحد أو أكثر من الأنشطة التالية :
- التعامل بسعر الفائدة أو الأدوات المالية غير الشرعية بما في ذلك أنشطة المصارف التقليدية المحرمة .
- إنتاج وتوزيع وتسويق السلع المحرمة كالمدخن وما في حكمه والخمور والمخدرات والخنازير ولحومها واللحوم غير المدكأة شرعاً وصناعة القمار والمنتجات والفنادق والمطاعم ذات النشاط المحرم.
- إنتاج ونشر الوسائل والمطبوعات التي تدعو للإباحية.
- المشتقات التي تتضمن أدوات المستقبلية والخيارات وعقود المناقلة والأسهم الممتازة التقليدية .
- التعامل في عقود المستقبلية للعملاء.
- الأوراق المالية المصدرة من شركات تكون مصادر دخلها ذات علاقة بالقطاعات التالية :
- البنوك التقليدية وشركات التأمين أو الأنشطة ذات العلاقة بأسعار الفائدة .
- إنتاج وتوزيع منتجات الكحول .
- إنتاج وتوزيع الأسلحة .
- المقامرة.
- إنتاج وتوزيع لحوم الخنزير أو أي أنشطة ذات علاقة غير شرعية .
- الفنادق والمنتجات التي تقدم خدمات غير شرعية.
- إنتاج وتوزيع الخمور والمخدرات وأمثال ذلك.

تقوم اللجنة بالمراجعة الدورية وفي حال عدم توافق أحد أصول الصندوق مع المعايير الشرعية ، فإن مدير الصندوق سيقوم بتسييل هذا الأصل مع مراعاة عدم الإضرار بالكي الوحدات جراء تسييل الأصل.

12- مدير الصندوق.

- أ. اسم مدير الصندوق.
- ب. شركة يقين كابيتال .
- ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.
- الشركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 06020-37 للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية
- ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق.

شركة يقين كابيتال
طريق العليا العام
ص. ب. 884 الرياض 11421
هاتف 8004298888
فاكس +966 (11) 4617268

د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.
تاريخ الترخيص 1427/04/29 هـ الموافق 2006/05/27 م.

هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق.

150,000,000 ريال سعودي.

و. المعلومات المالية لمدير الصندوق.

فالكلم للخدمات المالية
(شركة مساهمة سعودية مقفلة)

قائمة الدخل
(جميع المبالغ بالآلاف الريالات السعودية ما لم يذكر غير ذلك)

السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر		إيضاحات	العمليات المستمرة
٢٠١٦	٢٠١٧		
٢١,٠٦٧	١٣,٨٧٦		الإيرادات:
١٥,٢٣٢	١١,٦٩٧		عمولات على خدمات وساطة
١,٤١٦	١٣,٠٩٣		أرباح إدارية ورسوم اشتراك في صناديق استثمارية
(٨,٥٠٦)	(٣٠٥)	٢٢	دخل من خدمات استشارية
٢٩,٢٠٩	٣٨,٣٦١		خسارة من استثمارات، صافي
(٣٥,٥٣١)	(٢٧,٧٧٧)		مصاريف:
(٥,٧٩٦)	(٩,٠٠٩)	٨	رواتب ومكافآت ذات علاقة
(٤٨,٦٩٩)	(١١,٠٦٤)		تكلفة التمويل
(٢٠,٩٨٧)	(١١,٨٥١)	٢٣	التخفيض في قيمة استثمارات متاحة للبيع
(١١١,٠١٣)	(٥٩,٧٠١)		مصاريف عمومية وإدارية أخرى
(٨١,٨٠٤)	(٢١,٣٤٠)		الخسارة من العمليات
٣,٧٧٤	٣,٠٧٧	٢٤	إيرادات أخرى
(٧٨,٠٣٠)	(١٨,٢٦٣)		الخسارة قبل الزكاة
(٦,٥٢٨)	-	١٦	زكاة
(٨٤,٥٥٨)	(١٨,٢٦٣)		صافي الدخل للسنة من العمليات المستمرة
٨٩,٧٥٣	١٩,٨٥٢	١-١,٣٠,٥٥	عمليات متوقفة
٥,١٩٥	١,٥٨٩		الحصة في صافي دخل شركات الزميلة والتابعة
			صافي الدخل للسنة
(٠,٠٠٨)	(٠,٠٠٥)	٢٠	ربحية السهم:
٠,٠٠٠	٠,٠٠٦	٢٠	الخسارة من العمليات (ريال سعودي)
			صافي الدخل للسنة - (ريال سعودي)

تعتبر الإيضاحات المرفقة في الصفحات من رقم ١٠ إلى رقم ٤٤ جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

ز. أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق.

- عبدالمحسن بن محمد الصالح (رئيس مجلس الإدارة وعضو مستقل)

يتمتع الأستاذ/ عبدالمحسن الصالح، بخبرة تزيد عن أربعين عاماً في الأعمال الحرة والاستثمار والاستشارات والإدارة وذلك من خلال عمله لدى بنك سامبا وسي تي بنك. حصل على بكالوريوس الآداب في إدارة الأعمال والاقتصاد من جامعة ويتير بولاية كاليفورنيا عام 1967م. كما أن الأستاذ/ عبدالمحسن الصالح، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- عضو مجلس الإدارة ورئيس لجنة المراجعة وعضو في لجنة الترشيحات والمكافآت لشركة ملاذ للتأمين.
- رئيس مجلس الإدارة والمالك لشركة مصادر القابضة.

- عبدالمحسن بن عبدالرحمن السويلم (نائب رئيس مجلس الإدارة)

يتمتع الأستاذ/ عبدالمحسن السويلم، بخبرة تزيد عن عشرين عاماً في القطاع المالي والمصرفي، ومستشار مالي واداري مرخص من قبل وزارة التجارة حاصل على البكالوريوس في العلوم الإدارية من جامعة الملك سعود عام 1992م كما أن الأستاذ/ عبدالمحسن السويلم، يشغل الآن منصب الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لشركة النايفات للتمويل، وهو عضو في العديد من مجالس ادارات الشركات كما هو موضح أدناه:

- شركة فالكم القابضة
- شركة النايفات للتمويل
- شركة المخازن والخدمات المساندة
- Gulf Integrated Industries Co.

- الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (العضو المنتدب والرئيس التنفيذي):

الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو المدير العام لشركة يقين كابيتال . لديه خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الاستشارات المالية والإستثمار عمل خلالها في عدد من القطاعات من أبرزها: البنوك والصناعة والعقار والصحة إضافةً إلى قطاع التجزئة. قبل أن تولى مهام المدير العام عمل كرئيس مجموعة الاستثمار المصرفي بشركة يقين كابيتال ، كما عمل كمستشار للإدارة العليا ولأعضاء مجلس الإدارة في العديد من الشركات في المملكة العربية السعودية. انضم الأستاذ/ معاذ لفريق العمل في شركة يقين سنة 2008 بعد أن كان يعمل كمستشار لدى ديلويت كندا، حيث أتاحت له فرصة التعامل مع عدد من الشركات القيادية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية في إدارة المخاطر وحوكمة الشركات وخدمات الاستشارات المالية. كما أنه حاصل على درجة البكالوريوس في كل من العلوم المالية والمصرفية وكذلك في نظم المعلومات من جامعة سانت ماري بكندا، بالإضافة إلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دلهواوسي بكندا.

- فهد إبراهيم المفرج (عضو مجلس الإدارة)

يتمتع الأستاذ/ فهد المفرج، بخبرة طويلة في مجال الرقابة النقدية. حاصل على البكالوريوس في العلوم الإدارية من جامعة الملك عبد العزيز عام 1986م. بالإضافة إلى العديد من الدورات في مجال إدارة البنوك والرقابة المصرفية والتحليل المالي و التدريب لدى العديد من الجهات الدولية مثل صندوق النقد الدولي وغيرها كما أن الأستاذ/ فهد المفرج ، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- عضو مجلس إدارة ورئيس لجنة المراجعة – مجموعة سامبا المالية
- عضو مجلس إدارة وعضو لجنة المراجعة – الشركة السعودية للطباعة والتغليف.

- محمد ابراهيم أبو جبل (عضو مجلس الإدارة)

خبرة تزيد عن خمسة عشر عاماً في المجال المالي والرقابة والاستشارات المالية حيث بدأ مسيرته المهنية من خلال عمله كممدقق خارجي مع إرنست ويونغ عمان-الأردن، ثم كمستشار ومدقق خارجي لدى برايس ووتر هاوس كوبرز في قطر و المملكة العربية السعودية، وبذلك يكون الأستاذ محمد أبو جبل قد حصل على خبرة قيمة في مراجعة الحسابات للعمليات التجارية والمالية في الأسواق الخليجية والأردنية. ثم بدأ العمل كمدير إدارة المحاسبة المالية لدى يقين كابيتال ، وتقلد منصب رئيس الدائرة المالية لشركة يقين كابيتال و من ثم شركة فالكم القابضة كما أنه عضو مجلس إدارة وعضو لجنة تدقيق في عدد من الشركات.

ويعتد الأستاذ محمد أبو جبل خبيراً في الدوائر المالية، ومستشاراً للعديد من وحدات الأعمال، ومسؤولاً عن مراجعة نتائج الأداء و الإنتاج لمختلف التقارير المالية والإدارية.

حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة عمان الأهلية بالإضافة إلى العديد من الدورات والبرامج التدريبية التي حصل عليها في مجال التحليل المالي و الرقابة المالية و الحوكمة.

- سليمان بن شهيوين (عضو غير مستقل)

يتمتع الأستاذ سليمان بن شهيوين بخبرة تزيد عن 37 عاماً في مجالات مختلفة في عدة قطاعات حكومية ، حاصل على البكالوريوس في علوم الشريعة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1400. كما انه يشغل حالياً: عضوية مجلس إدارة شركة فالكم القابضة عضوية لجنة الترشيحات و المكافآت بشركة فالكم القابضة

ج. الادوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسة لمدير الصندوق.

- تأسيس وتسجيل وطرح صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية.
- تعيين صانع السوق والترتيب لرأس المال التشغيلي المبدئي والتنسيق المستمر مع صانع السوق لإتمام عمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- تعيين مزود خدمة المؤشر والاتفاق معه على آلية حساب وتقويم ونشر معلومات المؤشر.
- تعيين أمين الحفظ والتنسيق المستمر لعمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- وضع سياسات الصندوق وتحديد آلية إصدار واسترداد الوحدات.
- الإعداد لإدراج وحدات الصندوق.
- التأكد من مطابقة الأداء وتسوية ومعالجة الانحرافات.
- مراقبة الأداء والعمل على تحقيق أهداف الصندوق في اطار الاستراتيجية والسياسات المعلنة.
- تحديد مكونات سلة الأسهم والإعلان عنها وعن العناصر النقدية، إن وجدت.
- التأكد بشكل دوري من عمليات إعادة التوازن مع مستوى إعادة التوازن لمحفظه المؤشر.
- التأكد من قيام صانع السوق بتوفير السيولة.
- التأكد من صحة حساب ونشر صافي قيمة الأصول والقيمة الإرشادية للوحدة.
- التأكد من نشر المعلومات التي تتعلق بالمؤشر.
- يتولى مدير الصندوق (شركة يقين كابيتال) إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه النشرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط الواردة في الفقرة (3) ("أهداف صندوق الاستثمار") من هذه النشرة وكذلك بالضوابط ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالضوابط الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق تحت إشراف الهيئة الشرعية للصندوق، وتبليغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.

ط. المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.
لا يوجد

ي. أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية.
لا يوجد

- ك. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله.
- للهيئة عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
- 1- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - 2- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - 3- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - 4- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 - 5- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
 - 6- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

13- أمين الحفظ.

- أ. اسم أمين الحفظ
شركة البلاد المالية.
- ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.
شركة البلاد المالية شركة سعودية ذات شخص واحد مساهمة مغلقة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 08100-37 وتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14 م للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، و إدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية
- ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ.
شركة البلاد المالية
طريق الملك فهد، العليا
ص. ب. 140 الرياض 11411
هاتف 920003636
فاكس 2906299 (11) +966
- د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.
تاريخ الترخيص 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14 م
- هـ. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.
- الحفظ المادي لأصول الصندوق، عند الحاجة.
- القيام بإجراءات تنفيذ الطلبات المقدمة من صانع السوق وفقاً لتوجهات مدير الصندوق لإصدار واسترداد وحدات الصندوق على النحو التالي:
- مراجعة مكونات المحفظة في ضوء المعلومات المعلن عنها بواسطة مدير الصندوق.
- عند تنفيذ طلب إصدار الوحدات يقوم صانع السوق بالترتيب لتحويل سلة الأسهم والعناصر النقدية الأخرى من حساب صانع السوق إلى حساب مدير الصندوق.
- عند تنفيذ طلب استرداد الوحدات يقوم أمين الحفظ بالتأكد من وجود الوحدات في حساب صانع السوق.
- الترتيب للقيام بإصدار واسترداد وحدات الصندوق والتأكد من أن عملية الإدراج (أو وقف الإدراج) قد تمت بشكل صحيح من طرف تداول.
- عند الإصدار، التأكد من أن عدد وقيمة الوحدات التي جرى تحويلها لحساب الصندوق تعادل عدد وقيمة وحدات الإصدار المحولة لحساب صانع السوق.

- عند الاسترداد، التأكد من أن وحدات الصندوق (وقيمها) تتناسب مع سلة الأسهم (وقيمها) المحولة لحساب صانع السوق.
- تسوية عمليات إصدار واسترداد الوحدات خلال اليوم مع تداول.
- و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرف ثالث فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.
- لا ينطبق
- ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ.
- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو إتخاذ أي تدبير تراه مناسب ف حال وقوع أي من الحالات الآتية :
 6. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 7. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة .
 8. تقديم طلب إلى هيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
 9. إذا رأته الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية .
 10. أي حالة اخرى ترى الهيئة - بناء على اسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة
- في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه .
- كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة المالكين للوحدات. في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. و سيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.

14- مستشار الاستثمار (إن وحد).

لا ينطبق.

15- الموزع (إن وحد).

لا ينطبق.

16- المحاسب القانوني.

أ. اسم المحاسب القانوني.

شركة الدكتور محمد العمري و شركاه

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني.

برج القمر الدور 7 - 8

ص.ب. 8736 الرياض 11492

هاتف: +966 11 278 0608

فاكس: +966 11 278 2883

www.alamri.com

ج. الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسوية للصندوق

17- معلومات أخرى.

أ. يمنح الصندوق حاملي الوحدات الحق في الاطلاع على السياسات والاجراءات المتبعة لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض

مصالح محتمل أو فعلي عند الطلب وبدون مقابل.

ب. التخفيضات والعمولات الخاصة

لا ينطبق

ج. الزكاة أو الضريبة.

- لا يقوم مدير الصندوق بدفع مبلغ زكاة للصندوق.
- ضريبة القيمة المضافة: سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والالتعاب والتكاليف. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في مستندات الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

د. معلومات وتفصيل اجتماع مالكي الوحدات.

1. يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من أمين الحفظ.
2. يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
3. تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ (إن وجد) (1) قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع، وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسيتضمن الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة.
4. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.
5. إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة 4، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.
6. يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
7. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

هـ. إنهاء الصندوق.

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيتها ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين بالنسبة التي تمثلها وحدهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.
- و. سيقوم مدير الصندوق بتقديم الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل، كما يمكن لمالك الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق، إرسالها إلى العنوان التالي:

شركة يقين كابيتال

مجموعة المطابقة والالتزام وإدارة المخاطر

طريق العليا العام

ص. ب. 884 الرياض 11421

هاتف: 2114722 (11) +966 - فاكس 2032546 (11) +966

كما يمكن إرسال الملاحظات إلى البريد الإلكتروني التالي:

Addingvalue@yaqeen.sa

- ز. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع
لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن صناديق الاستثمار.
- ح. يمنح مدير الصندوق حاملي الوحدات الحق في الاطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية، وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقوائم المالية لمدير الصندوق.
- ط. جميع أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة، وأُفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- ي. لا يوجد أي معلومات أخرى معروفة قد تمكن مالكي الوحدات الحاليين أو المحتملين أو مستشاروهم المهنيون من إتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق خلافاً على ما تم ذكره في الشروط والأحكام و مذكرة المعلومات.
- ك. أي اعفاءات من قيود لائحة الاستثمار قد وافقت عليها الهيئة مسبقاً خلافاً على ما تم ذكره في سياسات الاستثمار وممارساته. لا يوجد
- ل. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت.
بناء على النظام الداخلي المتبع لدى يقين لحقوق التصويت فانه بالتعاون بين مجلس إدارة الصندوق و مجموعة المطابقة والإلتزام و إدارة المخاطر سوف يتم اتباع هذا النظام في حالة التصويت كما ان مدير الصندوق سوف يتخذ قرارات التصويت ضمن إطار هذا النظام بإستشارة مجموعة المطابقة والإلتزام وإدارة المخاطر.

18- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق.

د. في حالة صندوق المؤشر المتداول:

1. يقر ويوافق مالكي وحدات صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية على شروط وأحكام الصندوق وذلك بمجرد القيام بالاشتراك فيه.
2. نقاط التقييم الخاصة بصافي قيمة الأصول الإرشادية وصافي قيمة الأصول الإرشادية لكل وحدة.
سوف يكون هناك تقويم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق بإصدار تقويم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول، بالإضافة لتقويم صافي قيمة الأصول بنهاية اليوم.
3. صانع السوق
صانع السوق الأول:
يقين كابيتال . وهي شخص اعتباري مرخص له بموجب ترخيص رقم 37-20060 وتاريخ 1427/04/29 هـ بناءً على أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة من هيئة السوق المالية للقيام بالتعامل بصفة أصيل.
عنوان صانع السوق الأول:
المقر الرئيسي – طريق العليا العام
ص ب 884 الرياض 11421
هاتف 8004298888
فاكس +966 (11) 2054831
www.yaqeen.sa
صانع السوق الثاني:

شركة السعودي الفرنسي كابيتال المحدودة، وهي شخص اعتباري مرخص له من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 11153/37 للتعامل و الحفظ و الإدارة و الترتيب والمشورة و سجلها التجاري رقم 1010231217.

عنوان صانع السوق الثاني:

تقاطع شارع العليا مع شارع العروبة

ص.ب. 1290 الرياض 11431

هاتف: 1111 215 (11) - فاكس: 215 2353 (11)

المملكة العربية السعودية

وظائف صانع السوق:

- (1) تقديم السيولة المبدئية للسوق الأولي لتأسيس وحدات التداول.
 - (2) توفير السيولة لعمليات البيع والشراء في السوق الثانوي في إطار النسبة المسموح بها وهي 2%.
 - (3) يقوم صانع السوق بتسهيل اصدار واسترداد وحدات الصندوق بالتنسيق مع مدير الصندوق وأمين الحفظ وتداول.
 - (4) المساهمة في استقرار السعر والطلب على وحدات الصندوق في السوق من خلال التدخل لزيادة العرض أو الطلب على الوحدات عند الضرورة.
4. هامش معامل الانحراف عن المؤشر
يسعى مدير الصندوق للمحافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر بحد أقصى 1% مع الأخذ في الاعتبار عوامل الدخل والرسوم والمصاريف

ملخص المعلومات الرئيسة

اسم الصندوق

صندوق يقين المتداول للاسهم السعودية
(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق
شركة يقين كابيتال

آخر تحديث تم بتاريخ:
2022/02/08م

تم إعداد ملخص المعلومات هذا بصورة أساسية للمستثمرين وذلك لتمكينهم من دراسة الفرصة المتاحة لهم لشراء وحدات في صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية وعلى المستثمرين المحتملين قراءة الشروط والأحكام والمستندات الأخرى بتمعن قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في هذا الصندوق.

أ. المعلومات الرئيسة حول صندوق الاستثمار.

1. اسم صندوق الاستثمار.

صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية
(صندوق استثماري عام مفتوح)

2. الأهداف الاستثمارية للصندوق

يسعى الصندوق لتحقيق نمو ومكاسب رأسمالية على المدى الطويل من خلال الإدارة غير النشطة لسلة من الأسهم السعودية المدرجة في السوق السعودي بغرض تحقيق مستوى أداء يماثل أداء المؤشر قبل الرسوم والمصاريف.

3. سياسات الاستثمار وممارساته.

يستثمر الصندوق على الأقل 95% من أصوله في أسهم الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية المدرجة والمتداولة في سوق تداول في المملكة العربية السعودية .
حيث يستثمر الصندوق في مكونات محفظة المؤشر مع مراعاة الأوزان النسبية لتوزيع الأصول بينما يتم المحافظة على نقد كافٍ في الصندوق بشكل مستمر لمواجهة المصاريف وأي التزامات أخرى على الصندوق.
يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة بالاستثمار في مكونات محفظة مؤشر يقين 30 للأسهم السعودية (مؤشر القياس). وعلى أي حال، تتم عمليات إعادة التوازن بشكل دوري (كل ربع سنة على الأقل) بغرض التأكد من مطابقة أداء المؤشر وتوفير نقد كافٍ في الصندوق.

- يستثمر الصندوق في مكونات محفظة المؤشر مع مراعاة الأوزان النسبية لتوزيع الأصول بينما يتم المحافظة على نقد كافٍ في الصندوق بشكل مستمر لمواجهة المصاريف وأي التزامات أخرى على الصندوق.
- لا يسعى الصندوق لتجاوز أداء المؤشر مثل الصناديق الاستثمارية الأخرى ولا يسعى للدخول بشكل مؤقت في استثمارات دفاعية عند انخفاض السوق أو في حالة التقييم المبالغ فيه ويسعى للصندوق لمحاكاة ومطابقة أداء المؤشر الإرشادي.
- يقوم مدير الصندوق على أساس سنوي على الأقل بتقييم المؤشر للتأكد من أن أهداف الصندوق لتحقيق النمو والمكاسب الرأسمالية على المدى الطويل يمكن أن تتحقق بشكل مناسب .

سياسات الاستثمار:

- يسعى الصندوق لمحاكاة أداء المؤشر من خلال المحافظة على نسبة الانحراف عند أدنى مستوى.
- يسعى مدير الصندوق للمحافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر بحد أقصى 1% مع الأخذ في الاعتبار عوامل الدخل والرسوم والمصاريف.
* يتم قياس نسبة الانحراف كمعامل انحراف للزيادة أو النقصان في كل يوم لعائد الصندوق مقارنة بمستوى الأداء اليومي للمؤشر.
- يسعى الصندوق لتحقيق معامل ارتباط قدره 0.99 على أساس سنوي بين مستوى العائد اليومي للمؤشر الإرشادي والعائد اليومي للصندوق .
- الصندوق يتعامل في إصدار واسترداد الوحدات بشكل عيني فقط (سلة من الأسهم بالإضافة لحصة نقدية). تفاصيل رزم الوحدات ومكونات سلة الأسهم والعنصر النقدي يتم الإعلان عنها بواسطة مدير الصندوق بشكل يومي .
- يمارس الصندوق حقوقه الناتجة عن تصرفات الشركات التي تتعلق باستثماراته بما يحقق أفضل فائدة لحاملي وحدات الصندوق. مثال ذلك، عند ممارسة حقوق الإصدار يشارك الصندوق في ممارسة حقوق الإصدار الممنوحة لأي من الأسهم المستثمر فيها والتي يقوم المؤشر الإرشادي بدوره بعملية إعادة التوازن لمحفظته تبعاً لذلك مع الاهتمام بمعالجة أي انحرافات يمكن أن تحدث. يجوز توفير النقد المطلوب لممارسة حقوق الإصدار (عند الضرورة) عن طريق البيع النسبي لبعض مكونات محفظة الصندوق من الأسهم (البيع النسبي يعني بما لا يخل بالوزن النسبي للمحفظة مقارنة مع المؤشر بعد عملية البيع). عملية الحساب لحقوق الإصدار وتصرفات الشركات الأخرى ذات العلاقة تتم وفقاً للأسلوب المتبع في السياق العادي للأعمال وفي إطار المعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها .
- التوزيعات التي يستلمها الصندوق سيتم الاحتفاظ بها في الصندوق مبدئياً لأغراض الرسوم والمصاريف وما إلى ذلك (يرجع إلى سياسة التوزيعات ضمن هذه الشروط والأحكام).
- عند حدوث أي تصرفات أخرى للشركات مثل الدمج أو الاستحواذ وغيرها يقوم مدير الصندوق بالتصرفات اللازمة بما يحقق أفضل فائدة لحاملي الوحدات. وعلى أي حال في حالة حدوث أي اختلال بين الوزن النسبي للصندوق مقارنة بالوزن النسبي للمؤشر نتيجة لأي من تصرفات الشركات يقوم مدير الصندوق بإعادة التوازن للمحفظة تبعاً لذلك.
- الصندوق لا يقوم بمطابقة مكونات محفظته مع الضوابط الشرعية. وعلى أي حال فإن المؤشر الذي يستثمر الصندوق في محفظته يتوافق مع الضوابط الشرعية والصندوق يقوم فقط بالاستثمار في محفظة المؤشر. يقوم المؤشر بتنقية أسهم محفظته للأغراض الشرعية على أساس ربع سنوي بناءً على توجيهات الهيئة الشرعية للصندوق ويقوم مدير الصندوق بعد ذلك بالتخلص من الأسهم التي تتجاوز الضوابط الشرعية. وتبعاً لذلك يقوم مدير الصندوق بعمليات إعادة التوازن لمحفظته ويقوم مدير الصندوق بمراجعة مصلحة حاملي الوحدات في حالة التخلص من الأسهم التي تتجاوز الضوابط الشرعية. ويقوم الصندوق بعد ذلك بشراء مزيد من الأسهم لتحقيق التطابق النسبي مع محفظة المؤشر.

- في حالة تغير المؤشر (التخلص من أو زيادة الأسهم) يسعى مدير الصندوق لوضع الصندوق مرة أخرى مع مستوى محفظة المؤشر بإجراء عملية إعادة التوازن للمحفظة.

- يجوز أن يقوم الصندوق بإيقاف مؤقت لعملية إصدار واسترداد الوحدات خلال مرحلة إعادة التوازن

4. المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق.

على المستثمرين دراسة مخاطر الاستثمار المذكورة أدناه (من غير حصر) والمصاحبة للاستثمار في صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية والتي يمكن أن يتعرضون لها وقد تؤثر على استثمارهم في الصندوق. تشمل مخاطر الاستثمار في الصندوق من غير حصر ما يلي:

(1) مخاطر الاستثمار:

قد يتعرض الصندوق لمخاطر الاستثمار التي يمكن أن تؤدي لخسارة الأموال المستثمرة. ولا يقدم مدير الصندوق تعهداً أو التزاماً بأن أهداف الصندوق ستتحقق.

(2) مخاطر الاستثمار في الأسهم:

قد يتعرض الاستثمار في الصندوق للمخاطر المصاحبة للاستثمار في صناديق الأسهم العادية والتي قد تتضمن مخاطر تقلبات السوق والتقلبات المحتملة في أسعار الأسهم نتيجة لعوامل العرض والطلب ومخاطر التضخم ومخاطر السيولة وغير ذلك من المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة. ويمكن أن تنخفض أسعار الأسهم نتيجة للعوامل الاقتصادية أو نتيجة للتوقعات أو عوامل تتعلق بالشركات التي يستثمر فيها الصندوق. فمثلاً التقارير غير الإيجابية عن العوائد قد تؤدي إلى انخفاض السوق وقد تكون أسعار الأسهم العامة لبعض المصدرين لها استجابة أسرع للتحركات التي تحدث في السوق. كما أن الانخفاض الذي يحدث في السوق يؤثر على قيمة الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. وقد تنخفض قيمة محفظة الصندوق نتيجة لعدم قدرة المصدر للوفاء بالتوزيعات المتوقعة نتيجة لأوضاع الشركة المالية.

(3) مخاطر الإدارة غير النشطة (مخاطر المؤشر):

يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة بمتابعة أداء المؤشر ويختلف ذلك عن أسلوب الإدارة النشطة التي تعمل على تجاوز أداء المؤشر بالانتقاء المباشر والنشط للأسهم المستهدفة. وقد يترتب على ذلك إمكانية احتفاظ الصندوق بمكونات من أسهم المؤشر بغض النظر عن التطورات على المستوى الكلي أو في أداء أسهم أو صناعة معينة. الاحتفاظ بأسهم شركات بعينها دون الاستجابة للتغير في عوامل السوق أو في مستوى أداء أسهم معينة قد ينعكس سلباً على أداء الصندوق.

(4) مخاطر انخفاض معامل الارتباط:

عوائد الصندوق قد لا تتطابق مع عوائد المؤشر بسبب تعرض الصندوق لعدد من مصاريف التشغيل غير قابلة للتطبيق في حالة المؤشر وقد يتحمل الصندوق بعض مصاريف عمليات في حالي البيع والشراء عند إجراء عمليات إعادة التوازن لكي تعكس التغييرات التي تحدث في محفظة المؤشر. وقد لا تكون استثمارات الصندوق بالكامل في الأسهم بسبب التدفقات النقدية أو الاحتياطيات النقدية التي يحتفظ بها الصندوق لمواجهة أي مصاريف أو التزامات.

(5) مخاطر التركيز:

في حالة تركيز المؤشر على صناعة أو مجموعة من الصناعات بعينها فإن استثمارات الصندوق تكون مركزة على ذلك القطاع حيث يتبع الصندوق توزيع وأوزان محفظة المؤشر. وفي هذه الحالة فإن قيم وحدات الصندوق قد ترتفع أو تنخفض في السوق أكثر أو أقل من أسعار وحدات الصناديق التي تستثمر في أسهم الشركات في قطاعات متنوعة في السوق.

(6) مخاطر عدم التنوع:

فرص تنوع محفظة الصندوق محدودة في إطار مكونات محفظة المؤشر الإرشادي ويجوز أن يستثمر الصندوق بنسب كبيرة من أصوله في أسهم عدد محدود من المصدرين في إطار استراتيجية وسياسة الاستثمار مقارنة بالصناديق التي تتوفر لها فرص تنوع الاستثمار عبر الأسهم المدرجة في السوق. وعليه يمكن أن يتأثر أداء الصندوق بالتقلبات في أداء عدد محدود نسبياً من الأسهم.

(7) مخاطر التوافق الشرعي:

في حالة عدم توافق أي سهم في محفظة المؤشر يتم التخلص منه بناءً على توجيه الهيئة الشرعية وبالتالي تكون فرص الاستثمار للصندوق في حيز ضيق مقارنة بعالم الاستثمار المتاح للصناديق التقليدية مما قد يقلل من الفرص أمام استثمارات الصندوق

5. الأداء السابق لصندوق الاستثمار .

1- العائد الكلي :

العائد التراكمي - 31 ديسمبر 2021م	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
	34.39%	55.67%	128.39%	136.34%

2- إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية :

العائد السنوي	الصندوق
لعام 2012م	10.74%
لعام 2013م	30.61%
لعام 2014م	-2.96%
لعام 2015م	-14.18%
لعام 2016م	11.81%
لعام 2017م	0.71%
لعام 2018م	8.16%
لعام 2019م	8.27%
لعام 2020م	6.99%
لعام 2021م	34.39%

3- أداء صندوق الاستثمار بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية :

	2021	2020	2019	2018	2017
الصندوق	34.39%	6.99%	8.27%	8.16%	0.71%
المؤشر	33.04%	5.51%	5.74%	6.09%	-1.35%

ب. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب.

- رسوم إدارة: 0.50% (خمسون نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ربع سنة كمستحقات.
- رسوم الإداري: 0.22% (اثنان وعشرون نقطة أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها للإداري كل ربع سنة كمستحقات.
- رسوم الحفظ: 0.03% من صافي قيمة الأصول تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول ويتم دفعها لأمين الحفظ شهرياً كمستحقات.
- رسوم المؤشر: 0.10% (عشرة نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقويم كنسبة من صافي قيمة الأصول. تغطي رسوم المؤشر أتعاب مزود خدمة المؤشر وأي مصاريف نشر ذات علاقة.
- رسوم الإدراج والتسجيل: 0.08% (ثمانية نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تدفع لتداول. لا يتجاوز المعدل السنوي لمصاريف الصندوق 1% (مائة نقطة أساس) من صافي قيمة الأصول.
- مصاريف التعامل: الصندوق يصدر ويسترد رزم وحدات فقط مقابل تبادل عيني. ومع ذلك ولأغراض إعادة التوازن للمحفظة قد يقوم الصندوق بعمليات شراء وبيع أسهم المؤشر. وقد تترتب على تلك العمليات تكلفة تعامل يتم تقديرها بالتكلفة ويتحملها الصندوق خصماً من أصوله.
- يتحمل مدير الصندوق المصاريف العادية الفعلية التالية والتي يتم تكبيدها بعد بدء عمل الصندوق:
 - مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الإلكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).
 - مصاريف المصفي في حالة التصفية.

- المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.
 - أي مصاريف تشغيل فعلية أخرى مستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.
- تعتبر المصاريف المذكورة أعلاه جزءاً من رسوم إدارة الصندوق.
- تعويض صانع السوق مقابل خدمات الإصدار والاسترداد العيني للوحدات، إن وجد، يتم دفعه بواسطة الإداري خصماً من الرسوم المستحقة له.
- ضريبة القيمة المضافة**
- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف .
 - جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.
- ج. للاطلاع على معلومات إضافية حول صندوق "يقين المتداول للأسهم السعودية" ومستنداته الأخرى ، يرجى التفضل بزيارة الموقع الإلكتروني للشركة www.yaqeen.sa ، أو عبر أقرب فرع من فروع شركة يقين كابيتال ، أو من خلال الاتصال بهاتف خدمة العملاء: 8004298888 .

د. اسم وعنوان مدير الصندوق
شركة يقين كابيتال
طريق العليا العام
ص. ب. 884 الرياض 11421
هاتف 8004298888
فاكس 4617268 (11) 966 +

ه. اسم وعنوان أمين الحفظ
شركة البلاد المالية
طريق الملك فهد ، العليا
ص. ب. 140 الرياض 11411
هاتف 920003636
فاكس 2906299 (11) 966 +
و. اسم وعنوان الموزع
لا ينطبق.

التوقيع

بالتوقيع على مذكرة الشروط والأحكام هذه أقر/نقر بأنني/أنا قد حصلت/حصلنا على نسخة من هذه النشرة المتضمنة شروط وأحكام صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية والملاحق الخاصة بها وقرت/قمنا بالاطلاع عليها وفهم ما جاء بها والموافقة عليها، كما أنني على علم بأنه يتم تحديث الملخص المالي لهذه النشرة سنوياً، وبناءً عليه قررت/قمنا بالتوقيع عليها:

اسم المستثمر :

رقم حساب المستثمر :

توقيع المستثمر : التاريخ : / /

من طرف يقين كابيتال:

الأسم / :

المسمى الوظيفي / :

عنوان المكتب / :

التاريخ / / :